

حكم
باسم الشعب

المحكمة العسكرية : للجنايات د/٢

الموافق: ٢٠١٥/١٢/١٢

اليوم السبت

الساعة : ١٠٠٠

المنعقدة علنا بجهة : أسيوط

برئاسة : السيد العقيد/ محمود أحمد هاشم

وعضوية : السيد العقيد/ وائل محمد حجاج & السيد الرائد/ وائل عيد عبدالحليم القاضي

وحضور ممثل النيابة: الملازم أول / مصطفى عبد الستار التايب

وسكرتارية : مساعد أول/ وائل حمد الله سعيد

أصدرت الحكم الآتي:

في القضية رقم ٢٠١٥/١٧٣ ج.ع كلى أسيوط
٢٠١٥/١٣٣ ج.ع جزئى أسيوط

ضد

تهمة النيابة العسكرية المذكورين بحد :-

المقيم سكناً / شارع الجمهورية مركز بني مزار المنيا
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً / قرية دلجا - مركز دير مواس

١- المدعو/ ممدوح مبروك عبد الوهاب عمار
٢- المدعو/ حسن أحمد محمد كحيل "وشهرته حسن كحيل"
٣- المدعو/ محمد عطا عبد الحسنى عبد الناصر "وشهرته الجزاز"
٤- المدعو/ إبراهيم أحمد عبد المنظر موسى القصاص
٥- المدعو/ محمد مصطفى جلال عطيه "وشهرته محمد مصطفى جلال البنا"
٦- المدعو/ صلاح الدين عبد الحسنى العقيصى
٧- المدعو/ محمود مصطفى جلال البنا
٨- المدعو/ حفظى راشد عبد الرحيم محمد
٩- المدعو/ مصطفى محمد مهني القاضي
١٠- المدعو/ كمال محرم محمد هديه
١١- المدعو/ محمد ربيع عبد العزيز عبد المالك
١٢- المدعو/ محمد توفيق جبر محمد
١٣- المدعو/ أحمد توفيق جبر محمد
١٤- المدعو/ عادل طه قطب صالح
١٥- المدعو/ مصطفى طه قطب صالح
١٦- المدعو/ عطا محمد عبد الله الجنك
١٧- المدعو/ اشرف محمد عبد الله الجنك
١٨- المدعو/ حامد عبد الجواد محمد محبوب
١٩- المدعو/ يوسف مكرم فهمي جبر الصياد
٢٠- المدعو/ محمد أحمد فهمي جبر الصياد
٢١- المدعو/ محمد توفيق عبد الحافظ الصياد

التوقيع
ع
ضو المحكمة

[illegible]

- ٨٢ - المدعو/ يسري مختار شلقامي جلال
٨٣ - المدعو/ جبالي كريم محفوظ ورداني
٨٤ - المدعو/ محمد مبروك برعي موسي
٨٥ - المدعو/ أحمد ريان زيدان عبد الغفار
٨٦ - المدعو/ محمود شكري عبدالرحمن أبو السباع
٨٧ - المدعو/ محمد خالد يونس عبد المجيد
٨٨ - المدعو/ رجب طلبه عبد الغفار قايد
٨٩ - المدعو/ عاطف عبد الجابر محمد مرسى
٩٠ - المدعو/ ناصر فاروق حسين محمد
٩١ - المدعو/ أحمد محمد دياب قطب
٩٢ - المدعو/ ياسر فاروق عبد العظيم
٩٣ - المدعو/ علي حلمي علي عبد النعيم
٩٤ - المدعو/ عبد الحميد جابر عبد الحميد مرسى
٩٥ - المدعو/ صالح يوسف علواني عبد المتجلي
٩٦ - المدعو/ طه عبد الرحيم عبداللاه عبدالرحيم
٩٧ - المدعو/ حمادة عنتر سعد طه
٩٨ - المدعو/ سيد محمد فهمي عبد الباقي
٩٩ - المدعو/ إبراهيم محمد محفوظ مرسى
١٠٠ - المدعو/ علاء خيرى عبد الحكيم عبد العليم
١٠١ - المدعو/ عوني عبد العزيز عبد الستار حسن
١٠٢ - المدعو/ حمدي محمد محمد أحمد
١٠٣ - المدعو/ خالد يوسف عبداللاه أحمد
١٠٤ - المدعو/ صابر فتحي محمد سرحان
١٠٥ - المدعو/ محمد صلاح عبد الفتاح موسى
١٠٦ - المدعو/ محمد فراج كامل فرج
١٠٧ - المدعو/ محمد ناجح إبراهيم جاد الله
١٠٨ - المدعو/ جمال فرغلى عبد الحافظ سليم
١٠٩ - المدعو/ مصطفى طه أحمد عيسى
١١٠ - المدعو/ زهري ربيع عبد الجواد عبد اللطيف

التوقيع

في ضوء المحكمة

تابع أسباب الحكم فى القضية رقم ٢٠١٥/١٧٣ ج ٤ كلى أسيوط

-٥-

- ١١١- المدعو/ إبراهيم عبد الصبور عبد العال إبراهيم
١١٢- المدعو/ عاطف محرم أحمد جلال
١١٣- المدعو/ ربيع عبد الحافظ توفيق
١١٤- المدعو/ أحمد محمد عمر بدير
١١٥- المدعو/ عبد التواب طه عبد الظاهر سيد
١١٦- المدعو/ حسن عمر أبو العلا حسن
١١٧- المدعو/ حسن عبداللاه عبد الوارث أحمد
١١٨- المدعو/ متولي عبد العليم سيد عثمان
١١٩- المدعو/ فتحي عبد الرحمن علي خليفه
١٢٠- المدعو/ محمد فتحي عبد الرحمن علي
١٢١- المدعو/ فرج أحمد عبد الفتاح حسين
١٢٢- المدعو/ كامل عبد الحميد عبد الباقي محمد
١٢٣- المدعو/ علاء محمد فرغلي محمد
١٢٤- المدعو/ منصور فاروق محمد زيدان
١٢٥- مدعو/ محمد جاد الرب عباس جاد الرب
١٢٦- المدعو/ أحمد عبد الفتاح أحمد عبد الفتاح
١٢٧- المدعو/ محمد خلف بسيوني عبد الستار
- المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية دلجا - مركز دير مواس
المقيم سكناً/ قرية زعيره - مركز دير مواس

بدائرة: مركز ديرمواس-محافظة المنيا

لأنهم بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤

ارتكبوا الآتى

أولاً: المتهمين من الثانى وحتى الأخير :-

- أستعملوا القوة والعتف ضد موظفين عموميين وهم ضباط وأفراد نقطة وكمين شرطة دلجا وكان ذلك بقصد ترويعهم وإلحاق الأذى المادي والمعنوي بهم وفرض السطوة عليهم بأن تجمع المتهمين في مسيرات حاملين بعض الأسلحة النارية نحو نقطة وكمين شرطة دلجا وأطلقوا صوبهم أعيره ناريه من الأسلحة سائلة البيان وذلك لحملهم بغير حق علي الأمتناع عن أداء عمل من أعمال وظيفتهم وهو حفظ الأمن والسكينة العامة وبلغوا من ذلك مقصدهم وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
- خربوا عمداً مرفقين عموميين "نقطة وكمين شرطة دلجا" بأن أطلقوا صوبه عدة أعيره ناريه من الأسلحة سائلة البيان وقاموا بالدخول عنوة وأحدثوا تلفيات قدرتها جهات الاختصاص بمبلغ ثلاثة عشر ألف جنيها وكان ذلك في زمن هياج وفتنه وبقصد إحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى تنفيذاً لغرض إرهابي وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .
- إحتلوا بالقوة مرفقين عموميين هما "نقطة وكمين شرطة دلجا" بأن قاموا بإطلاق أعيره نارية تجاه القوات مما أدى إلي مغادرتهم لمقر عملهم وتمكنوا بتلك الوسيلة القسرية من الاستيلاء عليهما تنفيذاً لغرض إرهابي وعلي النحو الموضح تفصيلاً بالأوراق .

التوقيع

مضو المحكمة

- سرقوا المنقولات المبينة وصفا وقيمة بالأوراق والخاصة بنقطة وكمين شرطة دلجا والمملوكة لوزارة الداخلية وكان ذلك بطريق الإكراه الواقع علي ضباط وأفراد الشرطة بأن همدوهم بالأسلحة النارية فغادروا مقر عملهم وتمكنوا بتلك الوسيلة القسرية من الاستيلاء علي المسروقات وعلي النحو الموضح تفصيلا بالأوراق .

المتهم الأول :-

. حرض المتهمين من الثاني حتي الخامس والعشرين علي ارتكاب الجرائم سائلة البيان بان أمدهم بالمعونات المادية دون أن يكون لديه نية الاشتراك في تلك الجرائم وقاموا المتهمين من الثاني حتي الخامس والعشرون بتحريض باقي المتهمين علي ذلك وأمدوهم بالأسلحة النارية ورافقوهم حال ارتكابهم تلك الجرائم فتمت الجريمة بناءً علي ذلك التحريض والاتفاق والمساعدة وعلي النحو الموضح تفصيلا بالأوراق .

- المتهمين من الثاني وحتى الرابع عشر والمتهم السادس عشر والمتهم السابع عشر والمتهمين من التاسع عشر وحتى الثاني والثلاثين والمتهمين من الخامس والعشرين حتي الثاني والثلاثين والمتهمين من الرابع والمتهمين من الثامن والأربعين والمتهمين من الخمسين حتي الرابع والخمسين والمتهم الستين والمتهم الرابع والستين والمتهم الخامس والستين والمتهم التاسع والستين والمتهم السبعين والمتهم الحادي والسبعين والمتهم السابع والسبعين والمتهم الثامن والسبعين ومن المتهم الثمانين حتي المتهم الثاني والثمانين والمتهم الرابع والثمانين والمتهم السادس والثمانين والمتهم السابع والثمانين والمتهمين من التاسع والثمانين وحتى الثالث والتسعين والمتهمين من الخامس والتسعين وحتى المائة وثلاثة عشر والمتهمين من المائة وسبعة عشر وحتى المائة ثلاثة وعشرين والمتهم المائة ستة وعشرين والمتهم المائة وسبعة وعشرين .

- حازوا وأحرزوا بالذات والوساطة أسلحة نارية مششخنة بنادق آليه مما لا يجوز الترخيص بحيازتها أو إحرازها وعلي النحو الموضح تفصيلا بالأوراق.

- حازوا وأحرزوا بالذات والوساطة أسلحة نارية غير مششخنة فرد خرطوش بغير ترخيص بحيازتها أو إحرازها وعلي النحو الموضح تفصيلا بالأوراق.

- حازوا وأحرزوا بالذات والوساطة ذخائر مما تستعمل في الأسلحة السالف بيانها مما لا يجوز الترخيص بحيازتها وإحرازها وعلي النحو الموضح تفصيلا بالأوراق.

يكون المتهمين قد ارتكبوا الجرائم المنصوص عليها بالمواد :-

٣٩ ، ٤٠ / ١ - ٢ ، ٤١ ، ٩٠ / ١ ، ٢ ، ٣ ، ٥ ، ٩٠ مكرراً / ١ ، ٩٦ ، ١١٩ ، ١١٩ مكرراً ، ١٣٧ مكرراً / ١ - ٢ ، ٣١٤ / ١ ، ٣١٥ ، من قانون العقوبات والمواد ١ / ١ ، ٢ ، ٦ ، ٢٦ / ١ ، ٣ ، ٤ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته والجدول رقم ٢ والبند ب من القسم الثاني من الجدول رقم ٣ الملحقين بالقانون وقرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ في شأن تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية للدولة .

- وبعد تلاوة قرار الإتهام وسماع الدعوى علي النحو المبين تفصيلاً بمحضرها المرفق .

- حيث أعلن كل من المتهم الثالث/محمد عطا عبدالمحسن عبدالناصر وشهرته الجزار والمتهم الخامس/محمد مصطفى جلال عطيه "شهرته محمد مصطفى جلال البنا" والمتهم الحادي عشر/محمد ربيع عبدالعزيز عبدالملك والمتهم الثامن عشر/حامد عبدالجواد

التوقيع " 
 من عضو المحكمة

محبوب والمتهم التاسع عشر/يوسف مكرم فهمي جبر الصياد والمتهم السابع والثلاثين/أحمد عيد عبدالحافظ خليل والمتهم الثانى والأربعين/ناصر محمد عبدالودود مسلم والمتهم الثالث والأربعين/زين محمد عبدالودود مسلم والمتهم الحادى والستين/حسنى محمد عبدالمحسن عبدالحافظ والمتهم الثالث والستين/خالد عبدالنظر عبدالحافظ عبدالعزيز والمتهم التاسع والسبعين/عبدالجابر كامل عبدالستار شحات "وشهرته جابر" والمتهم الثانى والثمانين/يسري مختار شلقامى جلال والمتهم الثالث والتسعين/علي حلمي علي عبدالنعيم والمتهم المائة وتسعة عشر/فتحي عبدالرحمن علي خليفة والمتهم المائة وسبعة وعشرين/محمد خلف بسيوني عبد الستار قانوناً وحضروا ودارت كافة إجراءات المحاكمة فى حضورهم ومن ثم بات الحكم الصادر فى حقهم حضورياً وأعلن كلاً من المتهم الأول/ممدوح مبروك عبدالوهاب عمار والمتهم الثانى/حسن أحمد محمد كحيل وشهرته "حسن كحيل" والمتهم الرابع/إبراهيم أحمد عبدالنظر موسى القصاص والمتهم السادس/صلاح الدين عبدالمحسن العقبسى والمتهم السابع/محمود مصطفى جلال البنا والمتهم الثامن/حفظي راشد عبدالرحيم محمد والمتهم التاسع/مصطفى محمد مهني القاضي والمتهم العاشر/كمال محرم محمد هديه والمتهم الثانى عشر/محمد توفيق جبر محمد والمتهم الثالث عشر/أحمد توفيق جبر محمد والمتهم الرابع عشر/عادل طه قطب صالح والمتهم الخامس عشر/مصطفى طه قطب صالح والمتهم السادس عشر/عطا محمد عبداللاه الجنك والمتهم السابع عشر/أشرف محمد عبداللاه الجنك والمتهم العشرين/محمد أحمد فهمي والمتهم السادس عشر/عطا محمد عبداللاه الجنك والمتهم السابع عشر/أشرف محمد عبداللاه الجنك والمتهم العشرين/محمد أحمد فهمي جبر الصياد والمتهم الحادى والعشرين/محمد توفيق عبدالحافظ الصياد والمتهم الثانى والعشرين/محمد عبدالكريم محمد صالح هدية والمتهم الثالث والعشرين/عبدالمعتمد محمد جلال زكلف والمتهم الرابع والعشرين/إبراهيم جبر عبدالستار قاسم والمتهم الخامس والعشرين/عادل فرج محمد الزويني والمتهم السادس والعشرين/عباس توفيق محمد حسين والمتهم السابع والعشرين/محمد سمحي محمد عبد القادر والمتهم الثامن والعشرين/محمد باشا فهمي عبد الستار والمتهم التاسع والعشرين/عاصم محمد فهمي الصياد والمتهم الثلاثين/شيمي علي محمد حسن والمتهم الحادى والثلاثين/حسن عثمان حسن شريف والمتهم الثانى والثلاثين/محمد شادي عبدالملك هارون والمتهم الثالث والثلاثين/ظهران داخلي عبدالحافظ عبدالعليم والمتهم الرابع والثلاثين/جمال قهامي مخيمرحسانين "وشهرته جميل" والمتهم الخامس والثلاثين/سرحان عبد الراضي مرسى عبدربه والمتهم السادس والثلاثين/مرسى عبدالراضي مرسى عبدربه والمتهم الثامن والثلاثين/طلعت عيد عبدالحافظ خليل والمتهم التاسع والثلاثين/ياسر أحمد محمد عبدالتجلى والمتهم الأربعين/عامر فتحي جلال الزويني والمتهم الحادى والأربعين/يسري فهمي أحمد عبدالرحمن والمتهم الرابع والأربعين/أحمد محمد عبدالودود مسلم والمتهم الخامس والأربعين/علي عبد المعتمد عبد الحافظ والمتهم السادس والأربعين/مهران كامل أحمد الشيخ والمتهم السابع والأربعين/ناصر طه أحمد الفقيه والمتهم الثامن والأربعين/محمد أنور عبدالسلام الدين والمتهم التاسع والأربعين/إبراهيم فهمي عبدالنور محمد والمتهم الخمسين/حسن محمد جاد الرب محمد السيد والمتهم الحادى والخمسين/عاطف عبدالعزيز عبدالكافي والمتهم الثانى والخمسين/محمد سمير نظيم أبو العلا والمتهم الثالث والخمسين/محمد طه عجوره "وشهرته عجوره" والمتهم الرابع والخمسين/عصام عبداللطيف عبدالحميد بعيسى والمتهم الخامس والخمسين/أحمد عبدالرحمن عبدالرسول مهني والمتهم السادس والخمسين/عبدالحافظ عبدالمعتمد عبدالحافظ عبدالعزيز والمتهم السابع والخمسين/عبدالرحيم فاروق عبدالرحيم محمد والمتهم الثامن والخمسين/ياسر فتحي علي محمد فراج والمتهم التاسع والخمسين/خالد يونس عبدالجيد سيف والمتهم الستين/علم الدين منصور منصور صحرى "وشهرته علاء منصور" والمتهم الخامس عبدالرحمن عبدالرسول مهني والمتهم الرابع والستين/علم الدين منصور منصور صحرى "وشهرته علاء منصور" والمتهم الخامس عبدالرحمن عبدالرسول مهني والمتهم الرابع والستين/ياسر فتحي محمد عرفان والمتهم السابع والستين/محمد عبدالغنى أحمد والستين/مصطفى محمد علام كريشه والمتهم السادس والستين/يونس عبدالنظر عبدالعليم يونس والمتهم التاسع والستين/مصطفى عبدالعليم عبدالغنى "وشهرته عجوره" والمتهم الثامن والستين/يونس عبدالنظر عبدالعليم يونس والمتهم التاسع والستين/مصطفى عبدالعليم إبراهيم الشريف والمتهم السبعين/علاء محمد علام الكريشي والمتهم الحادى والسبعين/ربيع هاشم حدي أحمد والمتهم الثانى والسبعين/عاطف كريم عبدالحميد عبدالحق والمتهم الثالث والسبعين/محمد حمزه محمود مصطفى والمتهم الرابع والسبعين/حامد عبدالباري

التوقيع

ضو الحكم

جلال سعد والمتهم الخامس والسبعين/عاطف كامل أحمد جلال والمتهم السادس والسبعين/ عادل محمود حسن عبدالناصر والمتهم السابع والسبعين/محمد أحمد عبد الباري محمد "وشهرته النص" والمتهم الثامن والسبعين/عاشور عبداللطيف عبد الحميد بعيسى والمتهم الثمانين/أشرف محمد علي عبدالستار والمتهم الحادى والثمانين/عبدالسلام ربيعي علي علي محمد والمتهم الثالث والثمانين/جباري كرم محفوظ ورداني والمتهم الرابع والثمانين/محمد مبروك برعي موسي والمتهم الخامس والثمانين/أحمد ريان زيدان عبدالغفار والمتهم السادس والثمانين/محمود شكري عبدالرحمن أبوالسباع والمتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالجيد والمتهم الثامن والثمانين/رجب طلبه عبدالغفار قايد والمتهم التاسع والثمانين/عاطف عبدالجابر محمد مرسى والمتهم التسعين/ناصر فاروق حسين محمد والمتهم الحادى والتسعين/أحمد محمد دياب قطب والمتهم الثانى والتسعين/ياسر فاروق عبدالعظيم والمتهم الرابع والتسعين/عبدالحميد جابر عبدالحميد مرسى والمتهم الخامس والتسعين/ صالح يوسف علواني عبدالمتجلى والمتهم السادس والتسعين/طله عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم والمتهم السابع والتسعين/حمادة عنتر سعد طه والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي عبدالباقي والمتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى والمتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وواحد/عوني عبدالعزيز عبدالستار حسن والمتهم المائة وأثنين/حمدي محمد محمد أحمد والمتهم المائة وثلاثة/خالد يوسف عبداللاه أحمد والمتهم المائة وأربعة/صابر فتحي محمد سرحان والمتهم المائة وخمسة/محمد صلاح عبدالفتاح موسي والمتهم المائة وستة/محمد فراج كامل فرج والمتهم المائة وسبعة/محمد ناجح إبراهيم جادالله والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلي عبدالحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة/مصطفى طه أحمد عيسى والمتهم المائة وعشرة/زهري ربيع عبدالجواد عبداللطيف والمتهم المائة وأحدى عشر/إبراهيم عبدالصبور عبدالعال إبراهيم والمتهم المائة وأثنى عشر/عاطف محرم أحمد جلال والمتهم المائة وثلاثة عشر/ربيع عبدالحافظ توفيق والمتهم المائة وأربعة عشر/أحمد محمد عمر بدير والمتهم المائة وخمسة عشر/عبدالنواب طه عبدالظاهر سيد والمتهم المائة وستة عشر/حسن عمر أبو العلا حسن والمتهم المائة وسبعة عشر/حسن عبداللاه عبدالوارث أحمد والمتهم المائة وثمانية عشر/متولي عبدالعليم سيد عثمان والمتهم المائة والعشرين/محمد فتحي عبدالرحمن علي والمتهم المائة الحادى والعشرين/فرج أحمد عبدالفتاح حسين والمتهم المائة أثنين وعشرين/كامل عبدالحميد عبدالباقي محمد والمتهم المائة ثلاثة وعشرين/علاء محمد فرغلي محمد والمتهم المائة أربعة وعشرين/منصور فاروق محمد زيدان والمتهم المائة خمسة وعشرين/محمد جادالرب عباس جادالرب والمتهم المائة ستة وعشرين/أحمد عبدالفتاح أحمد عبدالفتاح على محال إقامتهم الواردة بأوراق الدعوى وثبت أنهم لم يستدل عليهم وقد تم تسليم أصل إعلان المتهمين سالفى الذكر إلى جهة الإدارة التابع لها محل إقامة المتهمين وإرسال خطابات مسجلة بعلم الوصول إلى المتهمين المذكورين على محال إقامتهم ببيعاد ومكان إنعقاد جلسة المحاكمة طبقاً لقواعد قانون المرافعات المنصوص عليها بالمادتين ١٠، ١١ من ذات القانون كما هو ثابت بمحضرها المرفق ولم يحضروا ولتخلفهم دون عذر مقبول ومن ثم قررت المحكمة إجراء محاكمتهم غيابياً عملاً بنص المادة ٧٧ من قانون القضاء العسكرى واتخذت كافة الإجراءات فى الجلسة كما لو كان المتهمين حاضرين بالجلسة .

— حيث بمواجهة كلاً من المتهم الثالث/محمد عطا عبدالحسن عبدالناصر وشهرته الجزائر والمتهم الخامس/محمد مصطفى جلال عطيه — وشهرته محمد مصطفى جلال البنا "والمتهم الحادى عشر/محمد ربيع عبدالعزيز عبدالمالك والمتهم الثامن عشر/حامد عبدالجواد محمد محبوب والمتهم التاسع عشر/يوسف مكرم فهمي جبر الصياد والمتهم السابع والثلاثين/أحمد عيد عبدالحافظ خليل والمتهم الثانى والأربعين/ناصر محمد عبدالودود مسلم والمتهم الثالث والأربعين/زين محمد عبدالودود مسلم والمتهم الحادى والستين/حسنى محمد عبدالحسن عبدالحافظ والمتهم الثالث والستين/خالد عبدالنظير عبدالحافظ عبدالعزیز والمتهم الثالث والتسعين/علي حلمي علي عبدالنعيم والمتهم المائة وتسعة عشر/فتحي عبدالرحمن علي خليفة والمتهم المائة سبعة وعشرين/محمد خلف بسيوني عبدالستار الحاضرين بالإتهامات المسندة إليهم

أنكروا .

التوقيع

عضو المحكمة

- حيث طالب ممثل النيابة الحاضر بالجلسة تطبيق مواد الإتهام .
- وحيث ترفع الدفاع الحاضر مع المتهمين الحاضرين بالجلسة موكلين وأتتمسوا براءة المتهمين سالفى الذكر مما نسب إليهم تأسيساً على الدفع التى ساقوها بمحضر الجلسة وما قدموه من مذكرات مرفقة بأوراق الدعوى .

الحكمة

- يخلص وجيز الواقعة وحاصلها حسبما إطمأنت إليه المحكمة وإطمأن إليه وجدانها مستخلصه من مطالعه كافة الأوراق وما تم فيها من تحقيقات وما دار بشأنها بجلسات المحاكمة أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ بدائرة مركز ديرمواس بمحافظة المنيا أراد كلاً من المتهمين الثاني/حسن أحمد محمد كحيل "وشهرته حسن كحيل" والمتهم الثالث/محمد عطا عبدالحسن عبدالناصر "وشهرته الجزار" والمتهم الرابع/إبراهيم أحمد عبدالنظر موسى القصاص والمتهم الخامس/محمد مصطفى جلال عطيه "وشهرته محمد مصطفى جلال البنا" والمتهم السادس/صلاح الدين عبدالحسن العقيصى والمتهم السابع/محمود مصطفى جلال البنا والمتهم الثامن/حفظي راشد عبدالرحيم محمد والمتهم التاسع/مصطفى محمد مهني القاضي والمتهم العاشر/كمال محرم محمد هديه والمتهم الحادي عشر/محمد ربيع عبدالعزيز عبدالملك والمتهم الثاني عشر/محمد توفيق جبر محمد والمتهم الثالث عشر/أحمد توفيق جبر محمد والمتهم الرابع عشر/عادل طه قطب صالح والمتهم الخامس عشر/مصطفى طه قطب صالح والمتهم السادس عشر/عطا محمد عبد الاله الجنك والمتهم السابع عشر/أشرف محمد عبداللاه الجنك والمتهم الثامن عشر/حامد عبدالجواد محمد محبوب والمتهم التاسع عشر/يوسف مكرم فهمي جبر الصياد والمتهم العشرين/محمد أحمد فهمي جبر الصياد والمتهم الحادى والعشرين/محمد توفيق عبدالحافظ الصياد والمتهم الثاني والعشرين/محمد عبدالكريم محمد صالح هدية والمتهم الثالث والعشرين/عبدالمعتمد محمد جلال زقلف والمتهم الرابع والعشرين/إبراهيم جبر عبدالستار قاسم والمتهم الخامس والعشرين/عادل فرج محمد الزويني والمتهم السادس والعشرين/عباس توفيق محمد حسين والمتهم السابع والعشرين/محمد سمحي محمد عبد القادر والمتهم الثامن والعشرين/محمد باشا فهمي عبدالستار والمتهم التاسع والعشرين/عاصم محمد فهمي الصياد والمتهم الثلاثين/شيمى علي محمد حسن والمتهم الحادى والثلاثين/حسن عثمان حسن شريف والمتهم الثاني والثلاثين/محمد شادي عبدالملك هارون والمتهم الثالث والثلاثين/ظهران داخلي عبدالحافظ عبدالعليم والمتهم الرابع والثلاثين/جمال قمامي نخيمر حسانين "وشهرته جيل" والمتهم الخامس والثلاثين/سرحان عبدالراضي مرسى عبدالربه والمتهم السادس والثلاثين/مرسى عبدالراضي مرسى عبدالربه والمتهم السابع والثلاثين/أحمد عيد عبدالحافظ خليل والمتهم الثامن والثلاثين/طلعت عيد عبدالحافظ خليل والمتهم التاسع والثلاثين/ياسر أحمد محمد عبدالمجتلي والمتهم الأربعين/عامر فتحي جلال الزويني والمتهم الحادى والأربعين/يسري فهمي أحمد عبدالرحمن والمتهم الثاني والأربعين/ناصر محمد عبدالودود مسلم والمتهم الثالث والأربعين/زين محمد عبدالودود مسلم والمتهم الرابع والأربعين/أحمد محمد عبدالودود مسلم والمتهم الخامس والأربعين/علي عبدالمعتمد عبدالحافظ والمتهم السادس والأربعين/مهران كامل أحمد الشيخ والمتهم السابع والأربعين/ناصر طه أحمد الفقيه والمتهم الثامن والأربعين/محمد أنور عبدالسلام الدين والمتهم التاسع والأربعين/إبراهيم فهمي عبدالنواب محمد والمتهم الخمسين/حسن محمد جاد الرب محمد السيد والمتهم الحادى والخمسين/عاطف عبدالعزيز عبدالكافي والمتهم الثاني والخمسين/محمد سمير نظيم أبو العلا والمتهم الثالث والخمسين/محمد طه عجوره "وشهرته عجوره" والمتهم الرابع والخمسين/عصام عبداللطيف عبدالحميد بعيص والمتهم الخامس والخمسين/أحمد عبدالرحمن عبدالرسول مهني والمتهم السادس والخمسين/عبدالحافظ عبدالمعتمد عبدالحافظ عبدالعزیز والمتهم السابع والخمسين/عبدالرحيم فاروق عبدالرحيم محمد والمتهم الثامن والخمسين/ياسر فتحي علي محمد فراج والمتهم التاسع والخمسين/خالد يونس عبدالحديد سيف والمتهم الستين/مهران عبدالمعتمد عبدالرشيد مسلم والمتهم الحادى والستين/حسنى محمد عبدالحسن عبدالحافظ والمتهم الثاني والستين/حسين عبدالرحمن عبدالرسول مهني والمتهم الثالث والستين/خالد

التوقيع

عضو المحكمة

تابع أسباب الحكم في القضية رقم ٢٠١٥/١٧٣ ج ٤ كلى أسيوط

- ١٠ -

عبدالنظر عبدالحافظ عبدالعزيز والمتهم الرابع والستين/علم الدين منصور منصور صحر "وشهرته علاء منصور" والمتهم الخامس والستين/مصطفى محمد علام كرشه والمتهم السادس والستين/ياسر فتحي محمد عرفان والمتهم السابع والستين/محمد عبدالغني أحمد عبدالغني "وشهرته عجوره" والمتهم الثامن والستين/يونس عبدالنظر عبدالعليم يونس والمتهم التاسع والستين/مصطفى عبدالعليم إبراهيم الشريف والمتهم السبعين/علاء محمد علام الكريشي والمتهم الحادى والسبعين/ربيع هاشم حمدي أحمد والمتهم الثاني والسبعين/عاطف كريم عبدالحמיד عبدالحق والمتهم الثالث والسبعين/محمد حمزة محمود مصطفى والمتهم الرابع والسبعين/حامد عبدالباري جلال سعد والمتهم الخامس والسبعين/عاطف كامل أحمد جلال والمتهم السادس والسبعين/عادل محمود حسن عبدالناصر والمتهم السابع والسبعين/محمد أحمد عبد الباري محمد "وشهرته النص" والمتهم الثامن والسبعين/عاشور عبداللطيف عبدالحמיד بعيسى والمتهم التاسع والسبعين/عبدالجابر كامل عبدالستار شحات "وشهرته جابر" والمتهم الثمانين/أشرف محمد علي عبدالستار والمتهم الحادى والثمانين/عبدالسلام ربيعي علي علي محمد والمتهم الثاني والثمانين/يسري مختار شلقامي جلال والمتهم الثالث والثمانين/جالي كريم محفوظ ورداني والمتهم الرابع والثمانين/محمد مبروك برعي موسي والمتهم الخامس والثمانين/أحمد ريان زيدان عبدالغفار والمتهم السادس والثمانين/محمود شكري عبدالرحمن أبوالسباع والمتهم الثامن والثمانين/رجب طلبة عبدالغفار قايد والمتهم التاسع والثمانين/عاطف عبدالجابر محمد مرسى والمتهم التسعين/ناصر فاروق حسين محمد والمتهم الحادى والتسعين/أحمد محمد دياب قطب والمتهم الثاني والتسعين/ياسر فاروق عبدالعظيم والمتهم الثالث والتسعين/علي حلمي علي عبدالنعم والمتهم الرابع والتسعين/عبدالحמיד جابر عبدالحמיד مرسى والمتهم الخامس والتسعين/صالح يوسف علواني عبدالمتجلي والمتهم السادس والتسعين/طه عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم مرسى والمتهم السابع والتسعين/حمادة عنتر سعد طه والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي عبدالباقي والمتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى والمتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وواحد/عوني عبدالعزيز عبدالستار حسن والمتهم المائة واثنين/حمدي محمد أحمد والمتهم المائة وخمسة/محمد صلاح عبدالفتاح موسي والمتهم المائة وستة/محمد فراج كامل فرج والمتهم وأربعة/صابر فتحي محمد سرحان والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلى عبدالحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة/مصطفى طه أحمد عيسى المائة وسبعة/محمد ناجح إبراهيم جاد الله والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلى عبدالحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة/عشر/إبراهيم عبدالصبور عبدالعال إبراهيم والمتهم المائة وعشرة/زهري ربيع عبدالجواد عبداللطيف والمتهم المائة وأحدى عشر/إبراهيم عبدالصبور عبدالعال إبراهيم والمتهم المائة وأثنى عشر/عاطف محرم أحمد جلال والمتهم المائة وثلاثة عشر/ربيع عبد الحافظ توفيق والمتهم المائة وأربعة عشر/أحمد محمد عمر بدير والمتهم المائة وخمسة عشر/عبد التواب طه عبدالظاهر سيد والمتهم المائة وستة عشر/حسن عمر أبو العلا حسن والمتهم المائة وسبعة عشر/حسن عبداللاه عبد الوارث أحمد والمتهم المائة وثمانية عشر/جمال فرغلى عبدالحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة عشر/فتحي عبدالرحمن علي خليفه والمتهم المائة وعشرين/محمد فتحي عبدالرحمن علي والمتهم المائة واحد وعشرين/فرج أحمد عبدالفتاح حسين والمتهم المائة اثنين وعشرين/كامل عبدالحמיד عبدالباقي محمد والمتهم المائة ثلاثة وعشرين/علاء محمد فرغلي محمد والمتهم المائة أربعة وعشرين/منصور فاروق محمد زيدان والمتهم المائة خمسة وعشرين/محمد جاد الرب عباس جاد الرب والمتهم المائة ستة وعشرين/أحمد عبدالفتاح أحمد عبدالفتاح والمتهم المائة سبعة وعشرين/محمد خلف بسيوني عبدالستار عدا المتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالمجيد أن يعتوا في الأرض فساداً وتبنوا التخريب والتدمير تنفيذاً لغرض إرهابي قاصدين تحقيق مخططاتهم وهدفهم في إثارة الرعب والفرع لترويع وترهيب المصريين وكان من بين أهدافهم الاعتداء على المنشآت العامة والمنشآت الشرطة في حالة فض اعتصامى النهضة ورابعة العدوية والتي من بينها نقطة شرطة دلجا وكمين شرطة دلجا الصحراوي التابعين لمركز شرطة دير مواس وتحقيقاً لهدفهم الذى اتفقوا عليه قام المتهم الأول/ممدوح مبروك عبدالوهاب عمار بتحريض المتهمين من الثاني حتى الخامس والعشرين سالفى الذكر وبث في نفوسهم ارتكاب جرائم العنف والتخريب والتعدى على المنشآت الشرطة تنفيذاً لغرض إرهابي ومنها نقطة شرطة وكمين دلجا خلقي

التوقيع

مضو الحكم

حالة من الفوضى دون أن يكون لدى المتهم الأول المذكور نية الاشتراك في تلك الجرائم مكتفياً بتقديم وتوفير الدعم المالي لهم وتنفيذاً لتلك التكاليفات السابق صدورها لهم من قبل المتهم الأول/ممدوح مبروك عبد الوهاب عمار بعد أن خلق في أنفسهم فكرة هذه الجرائم والتصميم على ارتكابها سارع المتهم الثاني/حسن أحمد محمد كحيل "وشهرته حسن كحيل" إلى عقد اجتماع سرى بمزله شارك في الاجتماع كلاً من المتهم الثالث/محمد عطا عبد المحسن عبد الناصر "وشهرته الجزار" والمتهم الرابع/إبراهيم أحمد عبد الناصر موسى القصاص والمتهم الخامس/محمد مصطفى جلال عطيه "وشهرته محمد مصطفى جلال البنا" والمتهم السادس/صلاح الدين عبد المحسن العقيصي والمتهم السابع/محمود مصطفى جلال البنا والمتهم الثامن/حفظي راشد عبد الرحيم محمد والمتهم التاسع/مصطفى محمد مهني القاضي والمتهم العاشر/كمال محرم محمد هديه والمتهم الحادي عشر/محمد ربيع عبدالعزيز عبد المالك والمتهم الثاني عشر/محمد توفيق جبر محمد والمتهم الثالث عشر/أحمد توفيق جبر محمد والمتهم الرابع عشر/عادل طه قطب صالح والمتهم الخامس عشر/مصطفى طه قطب صالح والمتهم السادس عشر/عطا محمد عبد الله الجنك والمتهم السابع عشر/أشرف محمد عبد الله الجنك والمتهم الثامن عشر/حامد عبد الجواد محمد محبوب والمتهم التاسع عشر/يوسف مكرم فهمي جبر الصياد والمتهم العشرين/محمد أحمد فهمي جبر الصياد والمتهم الحادي والعشرين/محمد توفيق عبد الحافظ الصياد والمتهم الثاني والعشرين/محمد عبد الكريم محمد صالح هدية والمتهم الثالث والعشرين/عبد المنعم محمد جلال زقلف والمتهم الرابع والعشرين/إبراهيم جبر عبد الستار قاسم والمتهم الخامس والعشرين/عادل فرج محمد الزويني وذلك لإتخاذ الترتيبات التي سيتم القيام بها في حالة فض أي من الاعتصامين من قبل قوات الأمن فاتفقوا فيما بينهم على التظاهر بقرية دلجا والاستعانة بعناصر جماعة الإخوان ومن يناصرها من باقى الجماعات وكذا بعض العناصر الجنائية المعروف عنها القيام بأعمال البلطجة والعنف وأمدوهم بالأسلحة النارية والخرطوش لاستخدامها في حالة الفض للتعدي على المنشآت العامة والخاصة والشرطية ومنها نقطة شرطة دلجا وكمين شرطة دلجا الصحراوي بهدف إحداث حالة من الفوضى بالبلاد بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ قام كلاً من المتهمين من الثاني وحتى الخامس والعشرين سالفى الذكر عقب تلقيهم خبر فض الاعتصامين من قبل قوات الأمن بتنفيذاً لما أاتفقوا عليه وحسب توزيع الأدوار فيما بينهم وبمشاركة بعض العناصر الإجرامية بالتجمع والتظاهر وحشد الأهالى فقاموا بتحريض كلاً من المتهم السادس والعشرين/عباس توفيق محمد حسين والمتهم السابع والعشرين/محمد سمحي محمد عبد القادر والمتهم الثامن والعشرين/محمد باشا فهمي عبد الستار والمتهم التاسع والعشرين/عاصم محمد فهمي الصياد والمتهم الثلاثين/شيمي علي محمد حسن والمتهم الحادى والثلاثين/حسن عثمان حسن شريف والمتهم الثاني والثلاثين/محمد شادي عبد المالك هارون والمتهم الثالث والثلاثين/ظهران داخلي عبد الحافظ عبد العليم والمتهم الرابع والثلاثين/جمال قمامي مخيمر حسنين "وشهرته جميل" والمتهم الخامس والثلاثين/سرحان عبد الراضي مرسى عبدربه والمتهم السادس والثلاثين/مرسى عبد الراضي مرسى عبدربه والمتهم السابع والثلاثين/أحمد عيد عبد الحافظ خليل والمتهم الثامن والثلاثين/طلعت عيد عبد الحافظ خليل والمتهم التاسع والثلاثين/ياسر أحمد محمد عبد المتجلي والمتهم الأربعين/عامر فتحي جلال الزويني والمتهم الحادى والأربعين/يسري فهمي أحمد عبد الرحمن والمتهم الثاني والأربعين/ناصر محمد عبد الودود مسلم والمتهم الثالث والأربعين/زين محمد عبد الودود مسلم والمتهم الرابع والأربعين/أحمد محمد عبد الودود مسلم والمتهم الخامس والأربعين/علي عبد المعتمد عبد الحافظ والمتهم السادس والأربعين/مهران كامل أحمد الشيخ والمتهم السابع والأربعين/ناصر طه أحمد الفقيه والمتهم الثامن والأربعين/محمد أنور عبد السلام الدين والمتهم التاسع والأربعين/إبراهيم فهمي عبد التواب محمد والمتهم الخمسين/حسن محمد جاد الرب محمد السيد والمتهم الحادى والخمسين/عاطف عبدالعزيز عبد الكافي والمتهم الثاني والخمسين/محمد سمير نظيم أبو العلا والمتهم الثالث والخمسين/محمد طه عجوره "وشهرته عجوره" والمتهم الرابع والخمسين/عصام عبد اللطيف عبد الحميد بعيص والمتهم الخامس والخمسين/أحمد عبد الرحمن عبد الرسول مهني والمتهم السادس والخمسين/عبد الحافظ عبد المعتمد عبد الحافظ عبدالعزيز والمتهم السابع والخمسين/عبد الرحيم فاروق عبد الرحيم محمد والمتهم الثامن والخمسين/ياسر فتحي علي محمد فراج

التوقيع

عضو المحكمة

والمتهم التاسع والخمسين/خالد يونس عبدالمجيد سيف والمتهم الستين/مهران عبدالمعتمد عبدالرشيد مسلم والمتهم الحادى والستين/حسنى محمد عبدالمحسن عبدالحافظ والمتهم الثانى والستين/حسين عبدالرحمن عبدالرسول مهنى والمتهم الثالث والستين/خالد عبدالنظر عبدالحافظ عبدالعزيز والمتهم الرابع والستين/علم الدين منصور منصور صحرى "وشهرته علاء منصور والمتهم الخامس والستين/مصطفى محمد علام كريشه والمتهم السادس والستين/ياسر فتحى محمد عرفان والمتهم السابع والستين/محمد عبدالغنى أحمد عبدالغنى "وشهرته عجوره" والمتهم الثامن والستين/يونس عبدالنظر عبدالعليم يونس والمتهم التاسع والستين/مصطفى عبدالعليم إبراهيم الشريف والمتهم السبعين/علاء محمد علام الكريشى والمتهم الحادى والسبعين/ربيع هاشم حمدي أحمد والمتهم الثانى والسبعين/عاطف كريم عبدالحميد عبدالحق والمتهم الثالث والسبعين/محمد حمزة محمود مصطفى والمتهم الرابع والسبعين/حامد عبدالباري جلال سعد والمتهم الخامس والسبعين/عاطف كامل أحمد جلال والمتهم السادس والسبعين/عادل محمود حسن عبدالناصر والمتهم السابع والسبعين/محمد أحمد عبدالباري محمد "وشهرته النص" والمتهم الثامن والسبعين/عاشور عبداللطيف عبدالحميد يعصى والمتهم التاسع والسبعين/عبدالجابر كامل عبدالستار شحات "وشهرته جابر" والمتهم الثمانين/أشرف محمد علي عبدالستار والمتهم الحادى والثمانين/عبدالسلام ربيع علي محمد والمتهم الثانى والثمانين/يسري مختار شلقامي جلال والمتهم الثالث والثمانين/جالي كريم محفوظ ورداني والمتهم الرابع والثمانين/محمد مبروك برعي موسى والمتهم الخامس والثمانين/أحمد ريان زيدان عبدالغفار والمتهم السادس والثمانين/محمود شكري عبدالرحمن أبو السباع والمتهم الثامن والثمانين/رجب طلبة عبدالغفار قايد والمتهم التاسع والثمانين/عاطف عبدالجابر محمد مرسى والمتهم التسعين/ناصر فاروق حسين محمد والمتهم الحادى والتسعين/أحمد محمد دياب قطب والمتهم الثانى والتسعين/ياسر فاروق عبدالعظيم والمتهم الثالث والتسعين/علي حلمي علي عبدالنعيم والمتهم الرابع والتسعين/عبدالحميد جابر عبدالحميد مرسى والمتهم الخامس والتسعين/صالح يوسف علواني عبدالمتجلي والمتهم السادس والتسعين/طه عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي عبدالباقي والمتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى والمتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وواحد/عوني عبدالعزيز عبدالستار حسن والمتهم المائة وأثنى/حمدي محمد أحمد والمتهم المائة وأربعة/صابر فتحى محمد سرحان والمتهم المائة وخمسة/محمد صلاح عبدالفتاح موسى والمتهم المائة وستة/محمد فراج كامل فرج والمتهم المائة وسبعة/محمد ناجح إبراهيم جادالله والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلى عبدالحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة/مصطفى طه أحمد عيسى والمتهم المائة وعشرة/زهري ربيع عبدالجواد عبداللطيف والمتهم المائة وأحدى عشر/إبراهيم عبدالصبور عبدالعال إبراهيم والمتهم المائة وأثنى عشر/عاطف محرم أحمد جلال والمتهم المائة وثلاثة عشر/ربيع عبدالحافظ توفيق والمتهم المائة وأربعة عشر/أحمد محمد عمر بدير والمتهم المائة وخمسة عشر/عبدالنواب طه عبدالظاهر سيد والمتهم المائة وستة عشر/حسن عمر أبو العلا حسن والمتهم المائة وسبعة عشر/حسن عبداللاه عبدالوارث أحمد والمتهم المائة وثمانية عشر/متولي عبدالعليم سيد عثمان والمتهم المائة وتسعة عشر/فتحى عبدالرحمن علي خليفه والمتهم المائة وعشرين/محمد فتحى عبدالرحمن علي والمتهم المائة واحد وعشرين/فرج أحمد عبدالفتاح حسين والمتهم المائة أثنى وعشرين/كامل عبدالحميد عبدالباقي محمد والمتهم المائة ثلاثة وعشرين/علاء محمد محمد فرغلي محمد والمتهم المائة أربعة وعشرين/منصور فاروق محمد زيدان والمتهم المائة خمسة وعشرين/محمد جادالرب عباس جادالرب والمتهم المائة سبعة وعشرين/محمد خلف بسيوني عبدالستار والمتهم السابع والتسعين/حمادة عنتر سعد طه والمتهم المائة وثلاثة/خالد يوسف عبداللاه أحمد والمتهم المائة ستة وعشرين/أحمد عبدالفتاح أحمد عبدالفتاح الذين لم يكن عمرهم قد تجاوز سن الثامنة عشر عاماً وقت ارتكاب الواقعة عدا المتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالمجيد وبث في نفوسهم ارتكاب جرائم العنف والتخريب والتعدى على المنشآت الشرطية تنفيذاً لذلك الغرض الإرهابى بعد أن خلق المتهمين من الثانى حتى الخامس والعشرين المذكورين في أنفس المتهمين من السادس والعشرين حتى المائة سبعة وعشرين سالفى الذكر عدا سالفى الذكر فكرة هذه الجرائم والتصميم على ارتكابها فقام جميع المتهمين من الثانى وحتى المائة سبعة وعشرين سالفى الذكر عدا

التوقيع

عوض المعكمسة

المتهم السابع والثمانين المذكور بالتجمع على مسرح الجريمة أمام نقطة شرطة دجا وكمين شرطة دجا حاملاً كل من المتهم الثانى حتى المتهم الرابع عشر والمتهم السادس عشر والمتهم السابع عشر والمتهمين من التاسع عشر حتى الثالث والعشرين والمتهمين من الخامس والعشرين حتى الثانى والثلاثين والمتهمين من الرابع والثلاثين حتى السادس والثلاثين والمتهمين من الثامن والثلاثين حتى الثامن والأربعين والمتهمين من الخمسين حتى الرابع والخمسين والمتهم الستين والمتهم الرابع والستين والمتهم الخامس والستين والمتهم التاسع والستين والمتهم السبعين والمتهم الحادى والسبعين والمتهم السادس والسبعين والمتهم السابع والسبعين والمتهمين من التاسع والسبعين حتى المتهم الحادى والثمانين والمتهم الثالث والثمانين والمتهم الخامس والثمانين والمتهم السادس والثمانين والمتهمين من الثامن والثمانين حتى الثانى والتسعين والمتهمين من الرابع والتسعين حتى المتهم المائة وأثنى عشر والمتهمين من المائة وستة عشر حتى المائة وأثنى عشر والمتهم المائة ثلاثة وعشرين والمتهم المائة أربعة وعشرين سالفى الذكر بالذات والوساطة أسلحة نارية غير مششخنة خرطوش وذخيرة مما تستعمل فيه بغير ترخيص بميزاتها أو إحرازها وكذلك أسلحة نارية مششخنة من بنادق آلية وذخائر مما لا يجوز بحال من الأحوال الترخيص بميزاتها أو إحرازها عالمين بكنيتها وقاموا بمحاصرة مقر نقطة شرطة دجا وأطلقوا الأعيرة النارية صوبها من تلك الأسلحة التى كانت بحوزة المتهمين سالفى الذكر ثم توجهوا إلى كمين نقطة شرطة دجا وقاموا بمحاصرته وإطلاق الأعيرة النارية من الأسلحة الموجودة بحوزتهم قاصدين من ذلك إستعمال القوة والعنف قبل موظفين عموميين وهم ضباط وأفراد نقطة وكمين شرطة دجا بقصد ترويعهم وإلحاق الأذى المادى والمعنوى بهم ليحملوهم بغير حق على الأمتناع عن أداء أعمال وظيفتهم بحفظ الأمن والنظام بالبلدة وقد بلغوا من ذلك مقصدهم وأجبروا ضباط وأفراد نقطة وكمين شرطة دجا على الفرار ومغادرة مقر عملهم وتمكنوا بتلك الوسيلة القسرية من احتلال نقطة وكمين شرطة دجا بالقوة وتخريب وأتلاف محتويات ذلك المرفقين العموميين سالفى الذكر وأضرموا بهما النار وسرقوا محتوياتهما المينة بالأوراق والمملوكة لوزارة الداخلية وأستولوا على تلك المحتويات بطريق الإكراه وكان ذلك بنية تملكها وقد أتى المتهمين من الثانى وحتى المائة سبعة وعشرين سالفى الذكر عدا المتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالمجيد أفعالهم هذه حسب الخطة التى وضعوها وحسب توزيع الأدوار فيما بينهم وقام كل منهم بدور رئيسي فيها عن عمد وعن علم تام بما يقوم به غيره وبحقيقة سلوكهم الإجرامى وبناءً على تحريض المتهم الأول/ممدوح مبروك عبدالوهاب عمار لكلاً من المتهم الثانى وحتى المتهم الخامس والعشرين سالفى الذكر بارتكاب هذه الأفعال وتلك الجرائم سالفة البيان وتحريض المتهمين من الثانى وحتى الخامس والعشرين سالفى الذكر لباقي المتهمين من السادس والعشرين وحتى المائة سبعة وعشرين سالفى الذكر عدا المتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالمجيد بارتكاب ذات تلك الأفعال والإشتراك في ارتكاب هذه الجرائم سالفة الذكر وإتجهت إرادتهم الحرة الواعية إلى تحقيق النتيجة الإجرامية رغم علمهم بتأثيرها والنتائج الطبيعية المترتبة عليها وما يحتمل أن ينتج عنها بحكم المجري العادي للأمر وقد تحققت النتيجة الإجرامية التى أرادوها بسبب ما أتوه من أفعال وهى أستعمال القوة والعنف مع موظفين عموميين وهم ضباط وأفراد نقطه وكمين شرطه دجا وأحتلوا بالقوة مرفقين عموميين هما نقطه وكمين شرطه دجا وأتلفوا وخربوا عمداً وسرقوا محتويات ذلك المرفقين وكان من شأن فعلهم إلقاء الرعب في أنفس الجني عليهم وأحداث الرعب بين الناس وأشاعه الفوضى وإلحاق ضرر بالممتلكات وقد قدرت جهة الاختصاص بالإدارة الهندسية بالوحدة المحلية لمركز ديمواس قيمة التلفيات بمبلغ ثلاثة عشر ألف جنيه وقد أرتبط فعل المتهمين المذكورين بالنتيجة رابطته السبب بالمسبب إذ لولا تواجدهم جميعاً على مسرح الجريمة ومساهمة كلاً منهم بدوره في ارتكاب تلك الجرائم الواردة بقرار الاتهام ما كانت قد تحققت النتيجة الإجرامية التى قصدوها وقد أسندت سلطة الإتهام بذات الجهة والتاريخ للمتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالمجيد أنه أستعمل القوة والعنف ضد موظفين عموميين وهم ضباط وأفراد نقطه وكمين شرطه دجا ليحملهم بغير حق على الأمتناع عن أداء أعمال وظائفهم وأحتل مرفقين عموميين هو نقطه وكمين شرطة دجا بالقوة وخرب وأتلف عمداً ذلك المرفقين السالف ذكرهما وسرق محتوياتهما والمملوكة لوزارة الداخلية وقد تحرر عن الواقعة المحضر رقم ٢٩ أحوال مركز

التوقيع

ضوء الحكم

والستين/مصطفى عبدالعليم إبراهيم الشريف والمتهم السبعين/علاء محمد علام الكريشي والمتهم الحادى والسبعين/ربيع هاشم حمدي أحمد والمتهم الثاني والسبعين/عاطف كريم عبدالحميد عبدالحق والمتهم الثالث والسبعين/محمد حمزة محمود مصطفى والمتهم الرابع والسبعين/حامد عبدالباري جلال سعد والمتهم الخامس والسبعين/عاطف كامل أحمد جلال والمتهم السادس والسبعين/عادل محمود حسن عبدالناصر والمتهم السابع والسبعين/محمد أحمد عبدالباري محمد "وشهرته النص والمتهم الثامن والسبعين/عاشور عبداللطيف عبدالحميد يعيسى والمتهم التاسع والسبعين/عبدالجابر كامل عبدالستار شحات "وشهرته جابر والمتهم الثمانين/أشرف محمد علي عبدالستار والمتهم الحادى والثمانين/عبدالسلام ربيعي علي علي محمد والمتهم الثاني والثمانين/يسري مختار شلقامي جلال والمتهم الثالث والثمانين/جبالى كريم محفوظ ورداني والمتهم الرابع والثمانين/محمد مبروك برعي موسى والمتهم الخامس والثمانين/أحمد ريان زيدان عبدالغفار والمتهم السادس والثمانين/محمود شكري عبدالرحمن أبوالسباع والمتهم الثامن والثمانين/رجب طلبة عبدالغفار قايد والمتهم التاسع والثمانين/عاطف عبدالجابر محمد مرسى والمتهم التسعين/ناصر فاروق حسين محمد والمتهم الحادى والتسعين/أحمد محمد دياب قطب والمتهم الثاني والتسعين/ياسر فاروق عبدالعظيم والمتهم الثالث والتسعين/علي حلمي علي عبدالنعيم والمتهم الرابع والتسعين/عبدالحميد جابر عبد الحميد مرسى والمتهم الخامس والتسعين/صالح يوسف علواني عبد المتجلي والمتهم السادس والتسعين/طه عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم والمتهم السابع والتسعين/حمادة عنتر سعد طه والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي عبدالباقي والمتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى والمتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وواحد/عوني عبدالعزيز عبدالستار حسن والمتهم المائة واثنين/حمدي محمد محمد أحمد والمتهم المائة وثلاثة/خالد يوسف عبداللاه أحمد خالد يوسف عبداللاه أحمد والمتهم المائة وأربعة/صابر فتحي محمد سرحان والمتهم المائة وخمسة/محمد صلاح عبد الفتاح موسى والمتهم المائة وستة/محمد فراج كامل فرج والمتهم المائة وسبعة/محمد ناجح إبراهيم جاد الله والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلى عبد الحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة/مصطفى طه أحمد عيسى والمتهم المائة وعشرة/زهري ربيع عبدالجواد عبداللطيف والمتهم المائة وأحدى عشر/إبراهيم عبد الصبور عبد العال إبراهيم والمتهم المائة وأثنى عشر/عاطف محرم أحمد جلال والمتهم المائة وثلاثة عشر/ربيع عبدالحافظ توفيق والمتهم المائة وأربعة عشر/أحمد محمد عمر بدير والمتهم المائة وخمسة عشر/عبدالنواب طه عبدالظاهر سيد والمتهم المائة وستة عشر/حسن عمر أبو العلا حسن والمتهم المائة وسبعة عشر/حسن عبداللاه عبدالوارث أحمد والمتهم المائة وثمانية عشر/متولي عبدالعليم سيد عثمان والمتهم المائة وتسعة عشر/فتحي عبدالرحمن علي خليفة والمتهم المائة والعشرين/محمد فتحي عبدالرحمن علي والمتهم المائة واحد وعشرين/فرج أحمد عبدالفتاح حسين والمتهم المائة اثنين وعشرين/كامل عبدالحميد عبدالباقي محمد والمتهم المائة ثلاثة وعشرين/علاء محمد فرغلى محمد والمتهم المائة أربعة وعشرين/منصور فاروق محمد زيدان والمتهم المائة خمسة وعشرين/محمد جادالرب عباس جادالرب والمتهم المائة ستة وعشرين/أحمد عبدالفتاح أحمد عبدالفتاح والمتهم المائة سبعة وعشرين/محمد خلف بسيوني عبدالستار عدا والمتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالحميد تأسيساً علي ما شهد به كلاً من النقيب شرطه مدنية/محمود سمير علي سليم بتحقيقات النيابة العامة وأمام قضاء الحكم وما شهد به الرائد شرطه مدنية/علاء الدين مختار عبدالوكيل أمام قضاء الحكم (ضابطى قطاع الأمن الوطنى بالنيا) وما شهد به النقيب شرطة مدنية/أحمد سامح علي صديق والنقيب شرطه مدنية/أسامة جمال عبدالحليم عيسى (معاوي مباحث مركز شرطه ديرمواس) والنقيب شرطة مدنية/محمد علي مادي محمد (رئيس كمين شرطة دلجا) أمام قضاء الحكم وبتحقيقات النيابة العامة وما أثبت بتقرير فحص قضايا في اخر بمعرفة الإدارة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية مصلحة الأمن العام قسم الأدلة الجنائية بالنيا المرفق بأوراق الدعوي وما أثبت بتقرير التلقيات المحرر بمعرفة الإدارة الهندسية بالوحدة المحلية لمركز ديرمواس المرفق بأوراق الدعوي .

- حيث شهد النقيب شرطة مدنية/محمود سمير علي سليم (ضابط بقطاع الأمن الوطنى بالنيا)-بتحقيقات النيابة العامة وأمام قضاء الحكم- أنه أجرى تحرياته بشأن الواقعة محل الدعوي بنفسه وبمعاونة بعض من مصادره السرية الموثوق فيها والسابق التعامل معها في

التوقيع

مضو الحكم

شريف - المتهم الثالث والثلاثين/ظهران داخلي عبدالحافظ عبد العليم ، والمتهم/جميل قمامي مخيمر - المتهم الرابع والثلاثين/جمال قمامي مخيمر حسانين "وشهرته جميل" والمتهم الخامس والثلاثين/سرحان عبدالراضي مرسى عبدربه والمتهم السادس والثلاثين/مرسى عبدالراضي مرسى عبدربه والمتهم السابع والثلاثين/أحمد عيد عبدالحافظ خليل ، والمتهم/طلعت عيد عبدالفتاح -المتهم الثامن والثلاثين/طلعت عيد عبدالحافظ خليل ، والمتهم/ياسر أحمد عبدالمجلى -المتهم التاسع والثلاثين/ياسر أحمد محمد عبدالمجلى والمتهم الأربعين/عامر فتحي جلال الزويني والمتهم الحادى والأربعين/يسري فهمي أحمد عبدالرحمن ، والمتهم الثانى والأربعين/ناصر محمد عبدالودود مسلم والمتهم الثالث والأربعين/زين محمد عبدالودود مسلم والمتهم الرابع والأربعين/أحمد محمد عبدالودود مسلم والمتهم الخامس والأربعين/علي عبدالمعتمد عبدالحافظ والمتهم السادس والأربعين/مهران كامل أحمد الشيخ والمتهم السابع والأربعين/ناصر طه أحمد الفقيه ، والمتهم/محمد أنور عبدالسلام الديب -المتهم الثامن والأربعين/محمد أنور عبدالسلام الدين والمتهم /إبراهيم فهمي الزقيم - المتهم التاسع والأربعين/إبراهيم فهمي عبدالنواب محمد ، والمتهم/حسنى محمد جادالرب - المتهم الخمسين/حسن محمد جادالرب محمد السيد والمتهم الحادى والخمسين/عاطف عبدالعزيز عبدالكافي والمتهم الثانى والخمسين/محمد سمير نظيم أبو العلا والمتهم الثالث والخمسين/محمد طه عجوره "وشهرته عجوره" والمتهم الرابع والخمسين/عصام عبداللطيف عبدالحميد بعيس وأضاف بأن تحرياته توصلت أن جميع المتهمين سالفى الذكر قد شاركوا فى التعدى على نقطة وكمين شرطة دلجا وكانوا متواجدين على مسرح الجريمة عدا المتهم الأول/ممدوح مبروك عبدالوهاب الذى أقصر دوره على التحريض فقط وتلقى تكليفات قيادات جماعة الإخوان لتنفيذ تلك الجرائم عبر الإتصال التليفوني وقام بنقلها إلى المتهم الثانى/حسن أحمد محمد كحيل وشهرته "حسن كحيل" الذى قام بنقل تلك التكاليفات والاتفاق على تنفيذها عقب فض الاعتصامين من خلال الاجتماع الذى عقده بمقره مع عناصر الإخوان بالقريه السالف ذكرهم بالتحقيقات .

- حيث شهد الرائد شرطة مدنية/علاء الدين مختار عبدالوكيل(ضابط بقطاع الأمن الوطنى بالنيا) -أمام قضاء الحكم- أنه أجرى تحرياته بناء على طلب النيابة العامة فى تلك الواقعة بشأن المتهم السابع والخمسين/عبدالرحيم فاروق عبدالرحيم محمد والمتهم الستين/مهران عبد المعتمد عبد الرشيد مسلم والوارد أسمائهما بمحضر تحرياته الذى سطره والى توصلت تحرياته إلى أن كلاً من المتهمين سالفى الذكر أشتركا فى واقعة اقتحام وسرقة وإتلاف نقطة وكمين شرطة دلجا مع آخرين بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ بناءً على اتفاق مسبق بينهم وأشتركوا مع باقى المتهمين فى تلك الواقعة وأن تحرياته التى أجراها نهائية .

- حيث شهد النقيب شرطة مدنية/أسامة جمال عبدالحليم عيسى (معاون مباحث مركز شرطة ديرمواس) - بتحقيقات النيابة العامة وأمام قضاء الحكم - أنه أجرى تحرياته السرية بمفرده بالاستعانة بمصادرة السرية الموثوق فيها وأستغرقت تلك التحريات مدة كافية لأجرائها وتوصلت تحرياته إلى اتفاق عناصر من جماعة الإخوان المسلمين وعناصر إجرامية موالية لهم على تنفيذ مخطط بأقتحام المنشآت العامة والحيوية ومنها نقطة وكمين شرطة دلجا فى حالة فض إعتصام رابعة العدوية بالقاهرة والنهضة بالجيزة وبتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ قامت تلك العناصر بالتوجه إلى نقطة شرطة دلجا وأقتحموا النقطة وسرقوا محتوياته وأضرموا النيران به ثم توجهوا إلى كمين شرطة دلجا الصحراوى وأقتحموا الكمين وسرقوا محتوياته وأن تحرياته توصلت إلى أن من مرتكبي تلك الواقعة هم كلاً من المتهم الخامس والخمسين/أحمد عبدالرحمن عبدالرسول مهنى ، والمتهم/جمال عبدالمعتمد عبدالحافظ - المتهم السادس والخمسين/عبدالحافظ عبدالمعتمد عبدالحافظ عبدالعزيز ، والمتهم/ياسر فتحي محمد علي -المتهم الثامن والخمسين/ياسر فتحي علي محمد فراج والمتهم الثانى والستين/حسين عبدالرحمن عبدالرسول مهنى والمتهم الثالث والستين/خالد عبدالنظر عبدالحافظ عبدالعزيز ، والمتهم/علاء منصور محمد سحرب - المتهم الرابع والستين/علم الدين منصور منصور صحرب "وشهرته علاء منصور" والمتهم الخامس والستين/مصطفى محمد علام كرشه والمتهم السادس والستين/ياسر فتحي محمد عرفان والمتهم السابع والخمسين/عبدالرحيم فاروق عبدالرحيم محمد والمتهم

التوقيع

عضو المحكمة

السابع والستين/محمد عبدالغني أحمد عبدالغني "وشهرته عجوره" ، والمتهم/حامد عبدالجواد محبوب -المتهم الثامن عشر/حامد عبدالجواد محمد محبوب والمتهم الثامن والستين/يونس عبدالنظر عبدالعليم يونس والمتهم التاسع والستين/مصطفى عبدالعليم إبراهيم الشريف والمتهم السبعين/علاء محمد علام الكريشي والمتهم الحادى والسبعين/ربيع هاشم حمدي أحمد والمتهم الثانى والسبعين/عاطف كريم عبد الحميد عبد الحق والمتهم الثالث والسبعين/محمد حمزه محمود مصطفى والمتهم الحادى والستين/حسنى محمد عبدالمحسن عبدالحافظ والمتهم الرابع والسبعين/حامد عبدالباري جلال سعد والمتهم الخامس والسبعين/عاطف كامل أحمد جلال والمتهم السادس والسبعين/عادل محمود حسن عبدالناصر والمتهم السابع والسبعين/محمد أحمد عبدالباري محمد "وشهرته النص" ، والمتهم/عاشور عبداللطيف عبدالحميد العقيصى - المتهم الثامن والسبعين/عاشور عبداللطيف عبدالحميد بعيسى ، والمتهم/جابر كامل عبدالستار - المتهم التاسع والسبعين/عبدالجابر كامل عبدالستار شحات "وشهرته جابر" ، والمتهم/أشرف على عبدالستار - المتهم الثمانين/أشرف محمد علي عبدالستار والمتهم الحادى والثمانين/عبدالسلام ربيعي علي علي محمد والمتهم الثانى والثمانين/يسري مختار شلقامي جلال والمتهم الثالث والثمانين/جبالي كريم محفوظ ورداني والمتهم الرابع والثمانين/محمد مبروك برعي موسى والمتهم الخامس والثمانين/أحمد ريان زيدان عبدالغفار ، والمتهم/محمود شكرى عبدالعال - المتهم السادس والثمانين/محمود شكرى عبدالرحمن أبوالسباع ، والمتهم/محمد خالد بسيوى - المتهم المائة سبعة وعشرين/محمد خلف بسيوى عبدالستار والمتهم التاسع والخمسين/خالد يونس عبدالحميد سيف والمتهم الستين/مهرا ن عبدالمعتمد عبدالرشيد مسلم والمتهم الثامن والثمانين/رجب طلبة عبدالغفار قايد والمتهم التاسع والثمانين/عاطف عبدالجابر محمد مرسى والمتهم التسعين/ناصر فاروق حسين محمد والمتهم الحادى والتسعين/أحمد محمد دياب قطب والمتهم الثانى والتسعين/ياسر فاروق عبدالعظيم ، والمتهم/على حلمى عبدالعز - المتهم الثالث والتسعين/علي حلمي علي عبدالنعيم والمتهم الرابع والتسعين/عبدالحميد جابر عبدالحميد مرسى والمتهم الخامس والتسعين/صالح يوسف علواني عبدالمتجلي والمتهم السادس والتسعين/طه عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم والمتهم السابع والتسعين/حمادة عنتر سعد طه والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي عبد الباقي والمتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى والمتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وواحد/عوني عبدالعزيز عبدالستار حسن والمتهم المائة وأثنى/حمدي محمد أحمد والمتهم المائة وثلاثة/خالد يوسف عبداللاه أحمد والمتهم المائة وأربعة/صابر فتحي محمد سرحان ، والمتهم/محمد صلاح عبدالغنى موسى - المتهم المائة وخمسة/محمد صلاح عبدالفتاح موسى والمتهم المائة وستة/محمد فراج كامل فرج والمتهم المائة وسبعة/محمد ناجح إبراهيم جاد الله والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلى عبد الحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة/مصطفى طه أحمد عيسى والمتهم المائة وعشرة/زهري ربيع عبدالجواد عبد اللطيف والمتهم المائة وأحدى عشر/إبراهيم عبدالصبور عبدالعال إبراهيم ، والمتهم/عاطف كريم أحمد جلال -المتهم المائة وأثنى عشر/عاطف محرم أحمد جلال وأضاف بأن المتهمين السالف ذكرهم هم من شاركوا في اقتحام نقطة وكمين شرطة دجا وسرقوا محتوياتهما من أسلحة وذخائر وأثاث وأجهزته وهو مال عام مملوك لوزارة الداخلية وأنهم ارتكبوا تلك الجرائم بناءً على اتفاق مسبق بينهم وأضاف بأن جميع المتهمين سالفى الذكر والذى قرر بهم بأقواله بتحقيقات النيابة العامة كانوا يحملون أسلحة نارية من بنادق آليه وفرد خرطوش وذخائر وقاموا باستخدامها بإطلاق أعيرة نارية تجاه نقطة وكمين شرطة دجا وأن قصدهم من إرتكاب تلك الجرائم هو اقتحام نقطة وكمين شرطة دجا وسرقة محتوياتهما وأتلاف وتخريب ما بهما وذلك تنفيذاً للمخطط المتفق عليه مسبقاً بين هؤلاء المتهمين سالفى الذكر وأضاف بأن تحرياته نهائية وأن النقيب/أحمد سامح على صديق شارك معه في إجراء تحريات مبدئية حول الواقعة .

- حيث شهد الرائد شرطة مدنية/أحمد سامح على صديق (معاون مباحث مركز شرطة ديرمواس) - بتحقيقات النيابة العامة وأمام قضاء الحكم - أنه أجرى تحرياته السرية بناء على طلب النيابة العامة في تلك الواقعة بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٧ واستعان فيها بمصادرة السرية الموثوق فيها واستغرقت تلك التحريات مدة كافية لأجرائها وشاركه أيضاً في تلك التحريات النقيب/أسمه جمال عبدالعليم والذى

التوقيع

عضو الحكم

توصل إلى آخرين من العناصر المشاركة في تلك الواقعة وقد توصلت تحرياته إلى قيام كلاً من المتهم الرابع والتسعين/عبدالحמיד جابر عبدالحמיד مرسى والمتهم الخامس والتسعين/صالح يوسف علوانى عبدالمجلى والمتهم السادس والتسعين/طه عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم والمتهم السابع والتسعين/حمادة عنتر سعد طه والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي عبدالباقى والمتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى والمتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وواحد/عوني عبدالعزيز حسن والمتهم المائة وأثنين/حمدي محمد أحمد والمتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وأربعة/صابر فتحي محمد سرحان ، والمتهم/محمد صلاح عبدالغنى موسى - المتهم المائة وخمسة/محمد صلاح عبدالفتاح موسى والمتهم المائة وستة/محمد فراج كامل فرج والمتهم المائة وسبعة/محمد ناجح إبراهيم جادالله والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلي عبدالحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة/مصطفى طه أحمد عيسى والمتهم المائة وعشرة/زهري ربيع عبدالجواد عبداللطيف والمتهم المائة وأحدى عشر/إبراهيم عبدالصبور عبدالعال إبراهيم ، والمتهم/عاطف كرم أحمد جلال - المتهم المائة وأثنى عشر/عاطف محرم أحمد جلال بالأشتراك مع بعض العناصر المنتمية للتيارات الدينية المتشددة والمالية لجماعة الأخوان وبعض العناصر الجنائية يارتكاب واقعة اقتحام نقطة وكمين شرطة دلجا بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ وتخريب وأتلاف وسرقة محتوياتهما وذلك عقب محاصرة نقطة وكمين شرطة دلجا وإطلاق الأعيرة النارية صوبهما من الأسلحة النارية التى كانت بحوزتهم من بنادق آلية وفرد خرطوش بقصد تهريب وتخويف الأفراد بالنقطة والكمين لمنعهم من إيقاف ارتكاب تلك الجريمة وأضاف أنه عقب أنتهائه من تلك التحريات أستصدر أذن من النيابة العامة لضبط وأحضار هؤلاء المتهمين سالفى الذكر وتوجه رفقة قوات الأمن إلى قرية دلجا وأسفر الضبط عن القبض على بعض من المطلوبين ضبطهم وأحضرهم في تلك الواقعة وهم المتهم/طه عبدالرحيم عبداللاه حسن - المتهم السادس والتسعين/طه عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم والمتهم المائة وأربعة/صابر فتحى محمد سرحان والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي والذى ضبط بحوزته سلاح نارى فرد خرطوش وعدد أربعة طلقات خرطوش ، والمتهم/حمدي محمد أحمد - المتهم المائة وأثنين/حمدي محمد أحمد والمتهم السابع والتسعين/حمادة عنتر سعد والمتهم الرابع والتسعين/عبدالحמיד جابر عبدالحמיד مرسى والمتهم الخامس والتسعين/صالح يوسف علوانى ، والمتهم/محمد صلاح عبدالغنى - المتهم المائة وخمسة/محمد صلاح عبدالفتاح موسى والمتهم/عاطف كرم أحمد جلال - المتهم المائة وأثنى عشر/عاطف محرم أحمد جلال والمتهم المائة وعشرة/زهري ربيع عبدالجواد عبداللطيف ، والمتهم/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم - المتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وتسعة/مصطفى طه أحمد عيسى والمتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى والمتهم المائة وسبعة/محمد عبدالعزيز عبدالستار حسن والمتهم المائة وثلاثة/خالد يوسف عبداللاه أحمد والمتهم المائة وستة/محمد فراج كامل فرج والمتهم المائة وسبعة/محمد ناجح إبراهيم جادالله والمتهم المائة وأحدى عشر/إبراهيم عبد الصبور عبد العال إبراهيم والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلي عبد الحافظ سليم وتم أصطحاب المتهمين المذكورين والمضبوطات إلى ديوان مركز شرطة ديرمواس وحرر محضر بذلك وأضاف بأن التحريات التى أجراها هي تحريات مبدئية حول تلك الواقعة وأن النقيب/أسامة جمال أجرى التحريات النهائية حول الواقعة بأكملها وأضاف أنه أستطاع أيضاً من خلال تحرياته السرية التى أجراها بالاستعانة بذات مصادرة السرية الموثوق فيها على الوقوف على بعض من شاركوا في تلك الواقعة وهم كلاً من المتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي عبدالباقى ، والمتهم/إبراهيم محمد محفوظ فهمي - المتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى ، والمتهم/جمال فرغلي عبدالواحد - المتهم المائة وثمانية/جمال فرغلي عبدالحافظ سليم والمتهم التاسع والعشرين/عاصم محمد فهمي الصياد والمتهم المائة واحد وعشرين/فرج أحمد عبدالفتاح حسين والمتهم المائة ستة عشر/حسن عمر أبو العلا حسن ، والمتهم/كامل عبدالمجيد عبدالباقى - المتهم المائة أثنين وعشرين/كامل عبدالحמיד عبدالباقى محمد ، والمتهم/ربيع عبدالحافظ جويد - المتهم المائة وثلاثة عشر/ربيع عبدالحافظ توفيق ، والمتهم/عباس فاروق محمد زيدان - المتهم المائة أربعة وعشرين/منصور فاروق محمد زيدان والمتهم المائة وثمانية عشر/متولي عبدالعليم سيد

التوقيع

مستشار المحكمة

تابع أسباب الحكم في القضية رقم ٢٠١٥/١٧٣ ج ٤ كلى أسيوط

- ٢٠ -

عثمان والمتهم المائة ستة وعشرين/أحمد عبدالفتاح أحمد عبدالفتاح ، والمتهم/طله عبدالرحيم عبدالهادي-المتهم السادس والتسعين/طله عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم والمتهم المائة وتسعة عشر/فتحي عبدالرحمن علي خليفة والمتهم المائة وعشرين/محمد فتحي عبدالرحمن علي والمتهم المائة وأربعة عشر/أحمد محمد عمر بدير والمتهم المائة خمسة وعشرين/محمد جاد الرب عباس والمتهم المائة وسبعة عشر/حسن عبداللاه عبدالوارث أحمد ، والمتهم/علاء محمد فرغلي أبوزيد-المتهم المائة ثلاثة وعشرين/علاء محمد فرغلي محمد والمتهم المائة وخمسة عشر/عبدالنواب طه عبدالظاهر .

- وحيث شهد النقيب شرطة مدنية/محمد علي مادي محمد (رئيس كمين شرطة دلجا) - بتحقيقات النيابة العامة وأمام قضاء الحكم - أنه بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٤ وحال تواجده بكمين شرطة دلجا الصحراوي كونه رئيس الكمين حينذاك وبرفقته أفراد الشرطة بالكمين فوجئ بتوجه أعداد كبيرة من الأشخاص تجاه الكمين وبموزتهم أسلحة نارية ويطلقون أعيرة نارية بكثافة صوب الكمين مما أجبره والأفراد المرافقين له بالكمين على الفرار وتم تحقيق قصدهم بإقتحام الكمين وتخريبه وسرقة كافة محتوياته من مكاتب وكراسي ومراوح وثلاجة وأجهزة لاسلكي وأبواب خشب وأبواب حديد وبوتاجاز وأن تلك المسروقات مملوكة لوزارة الداخلية .

- وحيث ثبت من تقرير التلقيات المحرر بمعرفة الإدارة الهندسية بالوحدة الخلية لمركز ديرمواس المرفق بالأوراق والمثبت به أن أجمالى قيمة التلقيات التى لحقت بنقطة وكمين شرطة دلجا قدرت بمبلغ ثلاثة عشر ألف جنيه .

- وحيث ثبت من تقرير فحص قضايا فى رقم ٢٠١٣/٥٨٥ ح المرفق بأوراق الدعوى والصادر من الأدلة العامة لتحقيق الأدلة الجنائية -قسم الأدلة الجنائية بالمنيا- والمثبت به أنتقال المدعو/حسن أحمد إسماعيل خبير الحرائق بالمعمل الجنائى إلى مكان الحادث فور ورود الأخطار بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢ وبمعينة مبنى كمين دلجا الصحراوي تبين رفع مخلفات الحريق والتخلص منها ومحو آثار الحريق قبل إجراء المعاينة وبمعينة مبنى نقطة شرطة دلجا تبين وجود حريق بمحتويات الدور الأول لمبنى النقطة بالكامل ووجود تكسير وإتلاف وسرقة محتويات النقطة وتحرر عن الواقعة المحضر رقم ٢٩ أحوال ديرمواس/٢٠١٣ .

- حيث أنه المقرر أن أستعمال القوة والعنف قبل الموظف العام يأخذ شكلا هجوميا وهو التعدي عليه ويتميز هذا الاعتداء باقترانه بالقوة أو العنف وهذه القوة أما أن تكون مادية أو معنوية أي تؤثر في معنويات الموظف وأن لم تمس جسده أو كيانه المادي مثل التهديد بأستعمال السلاح أو إطلاق أعيرة نارية في الهواء أمام الموظف لإرهابه ويجب لقيام تلك الجريمة المنصوص عليها في المادة ١٣٧ مكرراً(أ) من قانون العقوبات أن يتوافر القصد الجنائي الخاص بالإضافة إلى القصد الجنائي العام فيجب أن يريد الجاني الإكراه علماً بصفة الجني عليه وأنه موظفاً عاماً وذلك بغية حمله على أداء أمر أو عمل بغير حق أو منعه من أداء عمل من أعمال وظيفته كما أنه من المقرر أن الجريمة المنصوص عليها بالمادة ٩٠ مكرراً/١ من قانون العقوبات لتحقيقها لا بد أن يكون فعل محاولة الإحتلال فعلاً جدياً يتخذ من المظاهر ما يؤكد على أن الفعل هو إحتلال ولا يشترط إتمام الجريمة سواء إحتلال المكان كله أو جزءاً منه ولما كان ذلك وكان المتهمين جميعاً من المتهم الثاني حتى المتهم المائة سبعة وعشرين سألنى الذكر عدا المتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالجيد بناءً على تحريض المتهم الأول/مدوح مبروك عبدالوهاب عمار أستعملوا القوة والعنف مع موظفين عموميين هم ضباط وأفراد نقطة وكمين شرطة دلجا بقصد ترويعهم وفرض السطوة عليهم ومحاصرتهم بإطلاق عدة أعيرة نارية من أسلحة نارية (فرد خرطوش وبنادق آلية) والتي كانت بموزتهم صوب ضباط وأفراد نقطة وكمين شرطة دلجا ليحملوهم بغير حق على الأمتناع عن أداء عمل من أعمال وظيفتهم وقد بلغوا مقصدهم من ذلك حيث تمكنوا من إجبار الجني عليهم على الفرار وأقتحام وأحتلال مرفقين عموميين هما نقطة وكمين شرطة دلجا بالقوة وتمكنوا بتلك الوسيلة القسرية من الاستيلاء عليهما تنفيذاً لغرض إرهابي ورغم علم المتهمين أن أفعالهم هذه مؤثمة إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت إلى إتيان تلك الأفعال المؤثمة قانوناً مما حدا بالحكمة إلى إدانتهم عن الإتهامين الأول والثالث المسندين إليهم

التوقيع

عضو المحكمة

بقرار الإتهام عملاً بنص المادة ٤/٣٠٤ إجراءات جنائية وعقابهم بمقتضى نص المادة ٩٠ مكرراً ١/، ١٣٧ مكرراً (أ) ١/، ٢ من قانون العقوبات .

- وحيث أنه من المقرر أن قوام جريمة الإتلاف والتخريب العمدي المؤثرة بنص المادة ٩٠ من قانون العقوبات هو فعل التخريب والإتلاف ولا يشترط أن يكون التخريب كلياً وتاماً فيكفي أن يكون جزئياً ينصب على جزء من المال الثابت أو المنقول بشرط أن يترتب على هذا التخريب جعل المال أو الشيء غير صالح للاستعمال وأن يكون مملوكاً لغير الجاني ويشترط أن يتوافر القصد الجنائي لدى الجاني أي تعمد ارتكاب الفعل المؤثم واتجاه إرادته إلى أحداث الإتلاف أو التخريب بغير حق وإن يقع هذا الفعل على مرفق أو مصلحة ذات نفع عام فيتلقيها وقد إطمأنت المحكمة من جماع أدلة الثبوت السابق إيرادها إلى صحة إسناد وثبوت الإتهام الثاني الوارد بقرار الإتهام في حق جميع المتهمين من المتهم الثاني حتى المتهم المائة سبعة وعشرين عدا المتهم السابع والثمانون/محمد خالد يونس عبد المجيد ركناً ودليلاً التي يخلص مؤداها أن المتهمين سالفى الذكر خربوا وأتلفوا عمداً مرفقين عموميين هما نقطة وكمين شرطة دجا والتي تعد من المباني العامة والمخصصة لمصلحة حكومية وهي وزارة الداخلية بأن أطلقوا أعيرة نارية من الأسلحة التي كانت بحوزتهم على مبنى نقطة وكمين شرطة دجا وقاموا باقتحامهما وحطموا محتوياتهما مما ترتب عليه أحداث تلفيات بمهما قدرتها جهة الاختصاص بتقرير الإدارة الهندسية بالوحدة المحلية لمركز ديرمواس المرفق بالأوراق بمبلغ ثلاثة عشر ألف جنيه وكان ذلك منهم تنفيذاً لغرض إرهابي بقصد إحداث الرعب وإشاعة الفوضى في البلاد ورغم علم المتهمين أن فعلهم هذا مؤثم إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت إلى إثبات ذلك الفعل المؤثم مما حدا بالمحكمة إلى إدانتهم عنه عملاً بنص المادة ٤/٣٠٤ إجراءات جنائية وعقابهم بمقتضى نص المادة ٩٠ من قانون العقوبات.

- وحيث الثابت أن من المقرر قانوناً أنه يجب لقيام جريمة السرقة المؤثرة بنص المادة ٣١٤/١، ٣١٥ من قانون العقوبات أن يقع فعل الاختلاس أي سلب حيازة الشيء من مالكه وذلك بانتزاعه دون رغبة منه وإدخاله في حيازة الجاني على مال منقول وهو كل شيء قابل للتملك الخاص أي مما يمكن التعامل عليه بطبيعة وله طبيعة مادية أو أدبية وأن يكون هذا المال مملوك لغير الجاني وأن يكون لدى الجاني العلم بأنه يختلس هذا المال المملوك للغير من غير رضا من مالكه وأن يكون ذلك بنية إدخالها في حيازته وملكه والظهور عليه بمظهر المالك له ويمارس عليه سلطات المالك على ملكه وأن تقع جريمة السرقة هذه في الطرق العامة سواء كانت داخل المدن أو القرى وكذلك أن تقع من شخصين فأكثر أحدهما يحمل سلاحاً ظاهراً أو مخبأً وبطريق الإكراه ولما كانت المحكمة قد إطمأنت من جماع أدلة الثبوت السابق إيرادها إلى صحة إسناد وثبوت الإتهام الرابع الوارد بقرار الإتهام في حق جميع المتهمين من المتهم الثاني حتى المتهم المائة سبعة وعشرين عدا المتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبد المجيد ركناً ودليلاً والتي يخلص مؤداها أن المتهمين سالفى الذكر سرقوا المنقولات المبينة بالأوراق بطريق الإكراه والمملوكة لوزارة الداخلية بأن أقتحموا نقطة وكمين شرطة دجا مشهرين أسلحتهم النارية التي كانت بحوزتهم مما أربح ضباط وأفراد النقطة والكمين وأجبروهم على الفرار وتمكنوا بتلك الوسيلة القسرية من الاستيلاء على محتويات النقطة والكمين السالف ذكرهم ورغم علم المتهمين أن فعلهم هذا مجرم قانوناً إلا أن إرادتهم الحرة الواعية إتجهت إلى إثبات ذلك الفعل المؤثم مما حدا بالمحكمة إلى إدانتهم عنه عملاً بنص المادة ٤/٣٠٤ إجراءات جنائية وعقابهم بمقتضى نصي المادة ٣١٤/١، ٣١٥ من قانون العقوبات .

- حيث أن المحكمة إطمأنت من جماع أدلة الثبوت السابق إيرادها إلى صحة أسناد وثبوت الإتهامات المسندة إلى كلا من المتهمين الثاني/حسن أحمد محمد كحيل "وشهرته حسن كحيل" والمتهم الثالث/محمد عطا عبدالحسن عبدالناصر "وشهرته الجزار" والمتهم الرابع/إبراهيم أحمد عبدالنظر موسى القصاص والمتهم الخامس/محمد مصطفى جلال عطيه "وشهرته محمد مصطفى جلال البنا" والمتهم السادس/صلاح الدين عبدالحسن العقيصي والمتهم السابع/محمود مصطفى جلال البنا والمتهم الثامن/حفظي راشد عبدالرحيم محمد

التوقيع

مضو المحكمة

والمتهم التاسع/مصطفى محمد ميني القاضي والمتهم العاشر/كمال محرم محمد هديه والمتهم الحادي عشر/محمد ربيع عبدالعزيز عبدالمالك والمتهم الثاني عشر/محمد توفيق جبر محمد والمتهم الثالث عشر/أحمد توفيق جبر محمد والمتهم الرابع عشر/عادل طه قطب صالح والمتهم السادس عشر/عطا محمد عبداللاه الجنك والمتهم السابع عشر/أشرف محمد عبداللاه الجنك والمتهم التاسع عشر/يوسف مكرم فهمي جبر الصياد والمتهم العشرين/محمد أحمد فهمي جبر الصياد والمتهم الحادي والعشرين/محمد توفيق عبدالحافظ الصياد والمتهم الثاني والعشرين/محمد عبدالكريم محمد صالح هدية والمتهم الثالث والعشرين/عبدالمعتمد محمد جلال زقلف والمتهم الخامس والعشرين/عادل فرج محمد الزويني والمتهم السادس والعشرين/عباس توفيق محمد حسين والمتهم السابع والعشرين/محمد سمحي محمد عبدالقادر والمتهم الثامن والعشرين/محمد باشا فهمي عبد الستار والمتهم التاسع والعشرين/عاصم محمد فهمي الصياد والمتهم الثلاثين/شيمي علي محمد حسن والمتهم الحادي والثلاثين/حسن عثمان حسن شريف والمتهم الثاني والثلاثين/محمد شادي عبدالمالك هارون والمتهم الرابع والثلاثين/جمال قمامي مخيمر حساني "وشهرته جميل" والمتهم الخامس والثلاثين/سرحان عبدالراضي مرسى عبد ربه والمتهم السادس والثلاثين/مرسى عبدالراضي مرسى عبد ربه والمتهم الثامن والثلاثين/طلعت عيد عبدالحافظ خليل والمتهم التاسع والثلاثين/ياسر أحمد محمد عبدالودود مسلم والمتهم الحادي والأربعين/يسري فهمي أحمد عبدالرحمن والمتهم الثاني والأربعين/ناصر محمد عبدالودود مسلم والمتهم الثالث والأربعين/زين محمد عبدالودود مسلم والمتهم الرابع والأربعين/أحمد محمد عبدالودود مسلم والمتهم الخامس والأربعين/علي عبد المعتمد عبدالحافظ والمتهم السادس والأربعين/مهران كامل أحمد الشيخ والمتهم السابع والأربعين/ناصر طه أحمد الفقيه والمتهم الثامن والأربعين/محمد أنور عبدالسلام الدين والمتهم الخمسين/حسن محمد جادالرب محمد السيد والمتهم الحادي والخمسين/عاطف عبدالعزيز عبدالكافي والمتهم الثاني والخمسين/محمد سمير نظيم أبو العلا والمتهم الثالث والخمسين/محمد طه عجوره "وشهرته عجوره" والمتهم الرابع والخمسين/عصام عبد اللطيف عبدالحמיד بعيس والمتهم الستين/مهران عبدالمعتمد عبدالرشيد مسلم والمتهم الرابع والستين/علم الدين منصور منصور صحر "وشهرته علاء منصور" والمتهم الخامس والستين/مصطفى محمد علام كرشه والمتهم التاسع والستين/مصطفى عبدالعليم إبراهيم الشريف والمتهم السبعين/علاء محمد علام الكريشي والمتهم الحادي والسبعين/ربيع هاشم حمدي أحمد والمتهم السادس والسبعين/عادل محمود حسن عبدالناصر والمتهم السابع والسبعين/محمد أحمد عبد الباري محمد "وشهرته النص" والمتهم التاسع والسبعين/عبدالجابر كامل عبد الستار شحات "وشهرته جابر" والمتهم الثمانين/أشرف محمد علي عبدالستار والمتهم الحادي والثمانين/عبدالسلام ربيعي علي محمد والمتهم الثالث والثمانين/جباري كريم محفوظ ورداني والمتهم الخامس والثمانين/أحمد ريان زيدان عبدالغفار والمتهم السادس والثمانين/محمود شكري عبدالرحمن أبو السباع والمتهم الثامن والثمانين/أرجب طلبه عبدالغفار قايد والمتهم التاسع والثمانين/عاطف عبدالجابر محمد مرسى والمتهم التسعين/ناصر فاروق حسين محمد والمتهم الحادي والتسعين/أحمد محمد دياب قطب والمتهم الثاني والتسعين/ياسر فاروق عبدالعظيم والمتهم الرابع والتسعين/عبدالحמיד جابر عبدالحמיד مرسى والمتهم الخامس والتسعين/صالح يوسف علواني عبدالمتجلى والمتهم السادس والتسعين/طه عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم والمتهم السابع والتسعين/حمادة عنتر سعد طه والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي عبدالباقي والمتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى والمتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وواحد/عوني عبدالعزيز عبدالستار حسن والمتهم المائة وأثنى/حمدي محمد أحمد والمتهم المائة وثلاثة/خالد يوسف عبداللاه أحمد والمتهم المائة وأربعة/صابر فتحي محمد سرحان والمتهم المائة وخمسة/محمد صلاح عبدالفتاح موسى والمتهم المائة ستة/محمد فراج كامل فرج والمتهم المائة وسبعة/محمد ناجح إبراهيم جادالله والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلى عبدالحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة/مصطفى طه أحمد عيسى والمتهم المائة وعشرة/زهري ربيع عبدالجواد عبداللطيف والمتهم المائة والحادي عشر/إبراهيم عبدالصبور عبدالعال إبراهيم والمتهم المائة والثاني عشر/عاطف محرم أحمد جلال والمتهم المائة وستة عشر/حسن عمر أبو العلا حسن والمتهم المائة وسبعة عشر/حسن عبداللاه

التوقيع

مضو الحكم

عبدالوارث أحمد والمتهم المائة وثمانية عشر/متولى عبدالعليم سيد عثمان والمتهم المائة وتسعة عشر/فتحي عبدالرحمن علي خليفه والمتهم المائة وعشرين/محمد فتحي عبدالرحمن علي والمتهم المائة واحد وعشرين/فرج أحمد عبدالفتاح حسين والمتهم المائة واثنين وعشرين/كامل عبدالحميد عبدالباقي محمد والمتهم المائة وثلاثة وعشرين/علاء محمد فرغلي محمد والمتهم المائة وأربعة وعشرين/منصور فاروق محمد زيدان عدا المتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالجيد ركناً ودليلاً والتي يخلص مؤداها إلى أن المتهمين سالفى الذكر حازوا وأحرزوا بالذات والوساطة أسلحة نارية مششخنة بنادق آلية مما لا يجوز الترخيص بجيازها أو إحرازها وغير مششخنة فرد خرطوش وأحرزوا بجيازها أو إحرازها وكذا ذخائر مما تستخدم في الأسلحة المنوه عنها سلفاً والتي لا يجوز الترخيص بجيازها أو إحرازها وغير ترخيص بجيازها أو إحرازها وذلك الفعل المؤثم ورغم علم المتهمين بكنهه هذه الأسلحة وتلك الذخائر وأن فعلهم مؤثم إلا أن إرادتهم الحرة الواعية اتجهت إلى إتيان ذلك الفعل المؤثم قانوناً مما حدا بالمحكمة إلى إدانتهم عن الاتهامات سالفه الذكر المسندة إليهم بقرار الإتهام عملاً بنص المادة ٢/٣٠٤ إجراءات جنائية وعقابهم بمقتضى نص المادة ٢٦ من قانون الأسلحة والذخائر رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته .

- حيث الثابت أنه من المقرر قانوناً أن الشخص يعد شريكاً في الجريمة إذا ارتكب نشاط أو فعل يشكل جريمة في القانون بناءً على صورة من صور الاشتراك كالتهريض والمساعدة والاتفاق كما في مثل تلك الواقعة والتي يتوافر فيها صور الاشتراك سالفه الذكر ويشترط أن يكون التهريض مباشراً و موجهاً إلى أشخاص معينين وأن يكون هذا الفعل قد وقع بناءً على ذلك التهريض وكذا توافر قصد جنائي متمثل في علم الشريك بالنتيجة التي يرغب الفاعل إحداثها وأن يكون ذلك التهريض سابق على وقوع الجريمة ويشترط في الاشتراك بالاتفاق أن يكون هناك تلاقي إرادات واتحاد النية لجميع المشتركين على ارتكاب الفعل المتفق عليه ويتحقق كذلك الاشتراك بالمساعدة أن يقدم الشريك العون للفاعل الأصلي بأعمال سابقة أو معاصرة لنشاطه يترتب عليها تحقق النتيجة الإجرامية المرجوة من ذلك التدخل وأن يكون عالماً بأرتكاب الفاعل لتلك الجريمة وتحقق تلك النتيجة ولما كان ذلك فإن المحكمة قد إطمأنت من جماع أدلة الثبوت السابق إيرادها إلى صحة إسناد وثبوت الإتهام الوارد بقرار الإتهام والمسند للمتهم الأول/ممدوح مبروك عبدالوهاب عمار ركناً ودليلاً والتي يخلص مؤداها قيام المتهم الأول سالف الذكر بالاشتراك بطريق التهريض والمساعدة مع المتهمين من الثاني وحتى الخامس والعشرين سالفى الذكر في ارتكاب الجرائم سالفه البيان الواردة بقرار الإتهام بالإتهامات من الأول وحتى الرابع إذ ثبت بيقين المحكمة على سبيل القطع والجزم أن المتهم الأول/ممدوح مبروك عبدالوهاب بث في نفوس المتهمين من الثاني وحتى الخامس والعشرين المذكورين استعمال القوة والعنف والتهديد ضد موظفين عموميين هم ضباط وأفراد نقطة وكمين شرطة دلجاً وتخريب وأنلاف مرفقين عموميين هما نقطة وكمين شرطة دلجاً والمملوكة لوزارة الداخلية بمحاصرتهم وإطلاق أعيرة نارية صوبهما من الأسلحة النارية (بنادق آلية - فرد خرطوش) التي كانت بحوزتهم وقد بلغوا من ذلك مقصدهم بأجبار ضباط وأفراد النقطة والكمين على الفرار ليمنعوهم بغير حق عن أداء أعمال وظيفتهم من حفظ الأمن والسكينة وتمكنوا بتلك الوسيلة القسرية من تنفيذ ذلك الغرض الإرهابي وذلك بأحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى واحتلال نقطة وكمين شرطة دلجاً بالقوة وسرقة محتوياتهما بالإكراه والميمنة بالأوراق دون أن تكون لدى المتهم الأول المذكور نية الاشتراك في تلك الجرائم فقام المتهمين من الثاني وحتى الخامس والعشرين بتهريض المتهمين من السادس والعشرين حتى المائة سبعة وعشرين سالفى الذكر عدا المتهم السابع والثمانين المذكور و بثوا في نفوسهم ارتكاب ذات تلك الجرائم سالفه البيان مشتركين جميعاً في تنفيذ ارتكابها وذلك بناءً على اتفاق مسبق بينهم في تاريخ سابق عن تاريخ واقعة الدعوى مما نتج عن ذلك إتلاف وتخريب وسرقة محتويات نقطة وكمين شرطة دلجاً عقب محاصرتهم وأقتحامهما واحتلالهما بالقوة وفرار الضباط والأفراد منهنما وقد أتى المتهمين من الثاني وحتى الخامس والعشرين فعلهم هذا عن عمد تام وعلم تام بحقيقة سلوكهم الإجرامي وبناءً على تهريض المتهمين من الثاني وحتى الخامس والعشرين سالفى الذكر فعلهم هذا عن عمد تام وعلم تام بحقيقة سلوكهم الإجرامي وبناءً على تهريض المتهمين من الثاني وحتى الخامس والعشرين

التوقيع

مضو المحكمة

تابع أسباب الحكم في القضية رقم ٢٠١٥/١٧٣ ج ٤ كلى أسبوط

- ٢٤ -

المذكورين لهم وإنجبت إرادة هؤلاء المتهمين جميعاً الحرة الواعية إلى تحقيق النتيجة المؤتممة رغم علمهم بتأثيرها وما يحتمل أن ينتج عنه عقلاً وبحكم الجرى العادي للأمر وقد تحققت النتيجة الإجرامية التي أرادوها بسبب ما أتوه من أفعال وبناءً على ذلك التحريض والاتفاق والمساعدة وهي استعمال القوة والعنف مع موظفين عموميين بإطلاق أعيرة نارية صوب ضباط وأفراد نقطة وكمين شرطة دجلاً وأحتلال نقطة وكمين شرطة دجلاً بالقوة وتخريب وأتلاف محتويات ذلك المرفقين العموميين سالفى الذكر وسرقة محتوياتهم وقد أرتبط فعل المتهمين المذكورين بالنتيجة رابطة السبب بالمسبب ولما كان من المقرر أن من أشترك في جريمة فعليه عقوبتها الأمر الذي يتعين معه إدانة المتهم الأول عن الأتقام المسند إليه بقرار الإتهام عملاً بنص المادة ٢/٣٠٤ إجراءات جنائية وعقابه بمقتضى نصوص المواد ٣٩، ١/٤٠، ٢، ٤١، ١/٩٠، ٢، ٣، ٥، ٩٠ مكرراً/ ١، ٩٦، ١١٩، ١١٩ مكرراً، ١٣٧ مكرراً (أ)، ١، ٢، ٣١٤/ ١ من قانون العقوبات .

- حيث أن الإتهامات المسنده للمتهمين من الثانى وحتى المائة سبعة وعشرون سالفى الذكر عدا المتهم السابع والثمانين/ محمد خالد يونس عبد المجيد قد أرتبطوا كلاً منهم ارتباطاً وثيقاً لا يقبل التجزئة كون كلاً منهم وليد مشروع إجرامى واحد وأنتظمهم فكر وغرض إجرامى واحد لذا فقد أعملت المحكمة نص المادة ٣٢ عقوبات وقضت في شأن كلاً منهم بعقوبة الجريمة الأشد .

- وحيث أن المحكمة وهي بصدد إنزالها العقاب بالمتهمين الثالث/ محمد عطا عبد المحسن عبد الناصر " وشهرته الجزار " والمتهم الخامس/ محمد مصطفى جلال عطية " وشهرته محمد مصطفى جلال البنا " والمتهم الحادى عشر/ محمد ربيع عبدالعزيز عبد المالك والمتهم الثامن عشر/ حامد عبد الجواد محمد محبوب والمتهم التاسع عشر/ يوسف مكرم فهمي جبر الصياد والمتهم السابع والثلاثين/ أحمد عيد عبد الحافظ خليل والمتهم الثانى والأربعين/ ناصر محمد عبد الدود مسلم والمتهم الثالث والأربعين/ زين محمد عبد الدود مسلم والمتهم الحادى والستين/ حسنى محمد عبد المحسن عبد الحافظ والمتهم الثالث والستين/ خالد عبد النور عبد الحافظ والمتهم التاسع والسبعين/ عبد الجابر كامل عبد الستار شحات " وشهرته جابر " والمتهم الثانى والثمانين/ يسري مختار شلقامى جلال والمتهم الثالث والتسعين/ علي حلمي علي عبد النعيم والمتهم مائة وتسعة عشر/ فتحي عبد الرحمن علي خليفة والمتهم مائة سبعة وعشرين/ محمد خلف بسيوي عبد الستار في شأن الإتهامات المسنده لكل منهم بقرار الإتهام فقد رأت أخذهم بقسط من الرأفة في الحدود المخولة لها طبقاً لنص المادة ١٧ من قانون العقوبات .

- وحيث الثابت أن كلاً من المتهم السابع والتسعين/ حمادة عنتر سعد طه والمتهم المائة وثلاثة/ خالد يوسف عبد الله أحمد والمتهم المائة ستة وعشرين/ أحمد عبد الفتاح أحمد عبد الفتاح لم يكن عمرهم حال ارتكابهم الواقعة قد تجاوز الثامنة عشر عاماً لذا فقد أعملت المحكمة في حقهم نص المادتين ١١١، ١٢٢ من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته بإصدار قانون الطفل .

- وحيث أن المتهمين من الثانى وحتى المائة سبعة وعشرين عدا المتهم السابع والثمانين/ محمد خالد يونس عبد المجيد أتلّفوا وخربوا عمداً نقطة وكمين شرطة دجلاً بأن أطلقوا أعيرة نارية على ذلك المرفقين العموميين وأقتحموها وأحتلوا ذلك المرفقين وحطموها محتوياتها والتي هي مبانى وأموال عامة مخصصة لمصلحة حكومية وهي وزارة الداخلية وقدرت جهة الاختصاص بتقرير الإدارة الهندسية بالوحدة المحلية لمركز ديرمواس قيمة التلفيات بمبلغ ثلاثة عشر ألف جنيهاً وجبراً لذلك الضرر فقد أعملت المحكمة نص المادة ٥/٩٠ من قانون العقوبات وألزمت المتهمين سالفى الذكر عدا المتهم السابع والثمانين/ محمد خالد يونس عبد المجيد متضامين بدفع قيمة التلفيات المبينة بالتقرير سالف الذكر المرفق بالأوراق .

- حيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع المتهم الثالث والستين من دفع بعدم اختصاص المحكمة العسكرية للجنايات ولائياً بنظر الدعوى كون الواقعة تمت قبل العمل بالقرار الجمهوري رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ فردود عليه أنه لما كان القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ نصت المادة الثانية منه علي خضوع الجرائم التي تقع علي المنشآت والمرافق العامة والتي تعد في حكم المنشآت العسكرية طوال

التوقيع

عنه المحكم

فترة تأمينها من قبل القوات المسلحة لإختصاص القضاء العسكري وأنه علي النيابة العامة إحالة القضايا المتعلقة بهذه الجرائم للنيابة العسكرية المختصة وكانت واقعة الدعوى قد وقعت في تاريخ يسبق صدور هذا القرار بقانون السالف ذكره إلا أن ظلت الدعوى قائمة في مرحلة التحقيق الابتدائي ولم يكن تم إتخاذ إجراء إحالتها للمحاكمة وقفل باب المرافعة فيها قبل تاريخ العمل بهذا القرار بقانون الأخير المعدل للإختصاص بنظر هذه الجرائم إلى القضاء العسكري وكان تاريخ العمل به قبل إجراء النيابة العامة التصرف في التحقيق موضوع الدعوى أو إحالتها للمحاكمة وقفل باب المرافعة فيها الأمر الذي بات معه إحالة النيابة العامة لها للنيابة العسكرية تطبيقاً لقاعدة سريان ذلك القرار بقانون على ما لم يكن فصل فيه من دعاوى تطبيقاً لقاعدة الأثر الفوري لإنحسار إختصاص القضاء العادي عن نظرها وإنعقاد الإختصاص بما للقضاء العسكري قد جاء متفقاً وصحيح القانون فضلاً عن أن النص بالمادة الثانية من القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ لم يشترط لأختصاص القضاء العسكري بنظر الجرائم التي تقع علي المنشآت والمرافق والممتلكات العامة المشار إليها بالمادة الأولى أن تكون خلال فتره التأمين والحماية فقط ولو كان يقصد المشرع هذا الشرط لنص عليه صراحة في المادة الثانية عندما قرر إختصاص القضاء العسكري وأن عبارة "المشار إليه بالمادة الأولى" الواردة بالمادة الثانية هي تحيل لما أورده المشرع من منشآت عامة وحيوية عددها بالمادة الأولى ومتي كانت عبارة القانون واضحة لا لبس فيها فلا يجوز الإنحراف عنها عن طريق التفسير والتأويل فلا محل للإجتihad إزاء صراحة نص القانون الواجب تطبيقه والقول بخلاف ذلك ما هو إلا تفريغ للنص من قصده ومضمونه إذ لم يكن المشرع في حاجه إلى تلك الفقرة الثانية من الأصل لتوقف بالصياغة عند حد الفقرة الأولى منه لو أراد أعمال الإحالة للجرائم التي ترتكب في المستقبل بعد تاريخ العمل بهذا القانون ، أما وأن اضاف الفقرة الثانية على نحو ما جاء بالنص قصداً كي تشمل تلك الإحالة الجرائم محل التحقيق بالنيابة العامة وقت صدور القانون والتي بطريق اللزوم العقلي ارتكبت في تاريخ سابق على إنفاذ القرار بقانون ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ ، وقد انتهجت محكمة النقض المصريه ذات النهج إذ قررت - لما كان الأصل أن قوانين الإجراءات تسري من يوم نفاذها على الإجراءات التي لم تكن قد تمت ولو كانت متعلقة بجرائم وقعت قبل نفاذها - وقد جرى قضاء محكمة النقض على أن القوانين المعدلة للاختصاص تطبق بأثر فوري شأنها في ذلك شأن قوانين الإجراءات فإذا عدل القانون من اختصاص محكمة قائمة بنقل بعض ما كانت مختصة بنظره من القضايا طبقاً للقانون القديم إلى محكمة أو جهة قضاء أخرى فإن هذه الجهة الأخيرة تصبح مختصة ولا يكون للمحكمة التي عدل اختصاصها عمل بعد نفاذ القانون الجديد ولو كانت الدعوى قد رفعت إليها بالفعل طالما أنها لم تنته بحكم بات ولما كان ذلك وكانت الفقرة الثانية من المادة الأولى من القانون ٢٥ لسنة ١٩٦٦ المعدل نصت على أنه يختص القضاء العسكري دون غيره بنظر الجرائم الداخلة في اختصاصه وفقاً لأحكامه وغيرها من الجرائم التي يختص بها وفقاً لأي قانون آخر وكانت المادة الأولى من القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ قد أوردت الجرائم التي يختص بها القضاء العسكري والمتعلقة بحماية المنشآت والممتلكات العامة وما يدخل في حكمها الأمر الذي يكون معه نظر المحكمة للدعوى المطروحة يتفق والطريق الذي رسمه القانون بشأن تعديد ذلك الاختصاص ويكون ذلك الدفع بعدم الاختصاص على غير سند من القانون .

- حيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع المتهم الثالث والستين من دفع ببطان تحريات ضباط جهاز الأمن الوطنى لعدم إختصاصهم وفقاً لنص المادة ٢٣ إجراءات جنائية فمردود عليه بأن تحريات ضباط الأمن الوطنى جاءت صحيحة طبقاً للقانون كوفهم بنص المادة ٢٣ / ٢ أ ج من ضباط الشرطة و محل عملهم بدائرة المنيا والواقعة حدثت بمركز ديرمواس ومن ثم فهي محل اختصاصهم وهو ما يستتبع معه تتبع هؤلاء الضباط للمتهمين اينما كانوا بموجب عملهم الوظيفي من ثم فقد طرحت المحكمة هذا الدفع ولم تعول عليه .

- وحيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع كلاً من المتهم الحادى عشر والمتهم الحادى والستين والمتهم الثالث والستين من دفع ببطان تحقيقات النيابة العامة لمخالفتها نص المادة ٧٠ ، ١٢٤ ، ٢٠٦ مكرر إجراءات جنائية فمردود عليه أنه من المقرر أن النيابة العامة هي صاحبة الإختصاص الأصل بالتحقيق الابتدائي في جميع الجرائم عملاً بحكم المادة ١٩٩ إجراءات وإستثناء يجوز ندب قاضى للتحقيق

التوقيع

عضو المحكمة

قامت معه جهات الضبط بتنفيذ تلك القرارات وضبطت المتهمين فوق القبض عليهم وفقاً لصحيح القانون كما أنه من المقرر كذلك أن الظروف التي تلبس الجريمة وتحاط بها وقت ارتكابها وتقدير كافة هذه الظروف بقيام حالة التلبس أمر موكل لمحكمة الموضوع دون معقب عليها ما دامت الأسباب التي ثبت عليها هذا التقدير صالحة لأن تؤدي إلى النتيجة ومن ثم فقد طرحت المحكمة هذه الدفوع ولم تعول عليه .

- وحيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع كلاً من المتهم الثالث والستين والمتهم الثاني والأربعين والمتهم الثالث والأربعين والمتهم الثالث والمتهم الخامس والمتهم الثامن عشر والمتهم التاسع عشر والمتهم العشرون والمتهم الحادي عشر والمتهم الحادي والستين من دفوع بانتفاء أركان جريمة السرقة وجريمة استعمال القوة والعنف وجريمة حيازة وإحراز أسلحة نارية المسندة للمتهمين المذكورين وعدم ضبط إحراز لدى المتهم الحادي عشر فمردود عليه أن المحكمة أطمأنت من كافه أدله الإثبات السالف سردها تحقق أركان الإتهامات في جانب المتهمين جميعاً بما إطمأنت إليه في عقيدتها وعلى وجه القطع والجزم واليقين لصحة حدوث الواقعة وصحة نسبتها لمركبيها وأن المحكمة قد إطمأنت أن المتهم الحادي عشر قد حاز وأحرز مع المتهمين المذكورين الواردين بقرار الإتهام لأسلحة نارية بغير ترخيص وأستعمال تلك الأسلحة في التعدي على كمين ونقطة شرطة دجا ووقر في وجدانها صدق أقوال القائمين بالضبط التي عولت عليها والتحريات التي أجرائها القائمين بالضبط كما أنه من المقرر ليس بلازم ضبط الأسلحة لكونها ليست من أركان الجريمة لذا فقد طرحت المحكمة هذه الدفوع ولم تعول عليها .

- وحيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع المتهم الحادي عشر والمتهم الحادي والستين من دفع ببطلان إجراءات القبض والتفتيش لمخالفتهم نص المادة ١٣٩ إجراءات جنائية لعدم تجديد أوامر الضبط والإحضار الصادرة للمتهمين من قبل النيابة العامة فمردود عليه بأنه بإعمال اللزوم العقلي والمنطقي فإن ضبط المتهمين من قبل جهات الضبط من معاوى مباحث مركز شرطة ديرمواس وعرضهم على نيابة مركز ديرمواس الجزئية قد تم خلال مدة سريان إذن الضبط والإحضار الصادر من النيابة العامة وقد تم تحرير الحاضر بضبطهم عقب ذلك وقد خلت الأوراق مما يؤيد ما ينعه الدفاع بدفعه إذ ليس باللازم أن يتم تحرير محضر الضبط خلال فترة سريان ذلك الإذن فضلاً على أن المحكمة قد إطمأنت إلى أن واقعة ضبط المتهمين قد تمت خلال سريان ذلك الإذن الأمر الذي يتعين معه طرح هذا الدفع جانباً وعدم التعويل عليه .

- وحيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع المتهمين الثاني والأربعين والثالث والأربعين من دفع ببطلان تحقيقات النيابة العامة وما تلاه من إجراءات كونها إستمرت في التحقيقات ولم تكف عن السير فيها بعد صدور القرار بقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ وتحيلها فوراً إلى النيابة العسكرية فمردود عليه أن النيابة العامة هي جهة تحقيق ابتدائي أصيله وأن إجراءات التحقيقات بعد إنحسار الاختصاص عنها بالقرار الجمهوري لا يوجد ما يمنعه قانوناً حيث أن القرار بقانون لم يوجب عليها التوقف عن التحقيقات بل نصت المادة الثانية منه على إرسالها الأوراق للنيابة العسكرية ولم يغل يدها عن إجراء أى تحقيقات تكميلية الأمر الذى يكون معه هذا الدفع ليس له صدق من الواقع والقانون مما يتعين إطراره وعدم التعويل عليه .

- وحيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع المتهمين الثالث والمتهم الخامس والمتهم الثامن عشر والمتهم التاسع عشر والمتهم الثاني والثمانين والمتهم المائة وتسعة عشر من دفع بشيوع الإتهامات بالنسبة للمتهمين وعدم تجديد دور كل منهم على حده فمردود عليه أنه من المقرر أنه يعد فاعلاً للجريمة من يدخل في ارتكابها إذا كانت تتكون من جملة أعمال فيأتي عمداً عملاً من الأعمال المكونة لها ومن ثم يكون مسئولاً عنها على الرغم من أنه لم يقم بباقي الأعمال المكونة للجريمة وإنما أتاها غيره وهو ما يفترض معه أن من يتدخل في ارتكاب الجريمة لا يأتي الركن المادى لها بأكمله كون الجاني لا يكفي فعله بمفرده لأن يشكل الركن المادى في الجريمة حتى لو ارتكب

التوقيع

عضو المحكمة

الجاني جزء من الجريمة غير أنه يعد متضامناً في المسؤولية مع غيره من الجناة عن الجريمة كلها ولما كان ذلك كذلك فإن المحكمة إطمأنت من الأدلة السابق سردها إلى حيازة المتهمين أسلحة نارية وذخائر بقصد إستعمال القوة والعنف مع ضباط وأفراد نقطة وكمين شرطة دلجا لإصابة أو قتل أيأ منهم والقيام بتخريب وإتلاف نقطة وكمين شرطة دلجا وسرقة محتوياتهما حتى ولو لم يثبت إتفاقهم على ذلك وبالتالي وجبت مؤاخذة جميع الشركاء عن هذه الأفعال حتى ولو أتى أحدهم فعل واحد من تلك الأفعال المكونة للجريمة على اعتبار أنه نتيجة محتملة للجريمة الأصلية المتفق على إرتكابها أخذاً بقاعدة مسئولية الشركاء عن الجرائم المحتملة عن نشاطهم الأصلي وتطبيقاً لقاعدة سريان الظروف المادية المتصلة بماديات الجريمة في حق جميع المساهمين فاعلين أو شركاء علموا بها أم لم يعلموا بها وهو ما طرحت معه المحكمة هذا الدفع ولم تعول عليه.

- وحيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع المتهم السابع والثلاثين والمتهم التاسع والسبعين والمتهم الثالث والتسعين والمتهم المائة سبعة وعشرين من دفع بتناقض أقوال شهود الإثبات فمردود عليه بأنه ما دامت المحكمة قد أستخلصت الحقيقة من أقوالهم أستخلاصاً سائغاً لا تناقض فيه كما هو الشأن في تلك الدعوى وأن لمحكمة الموضوع وزن أقوال الشهود وتقديرها يرجع إلي إطمئنانها إليه بدون معقب وقد إطمأنت المحكمة إلي ما شهد به القائمين بالضبط علي النحو السالف بيانه بأدلة الإثبات السالف سردها لذا فقد طرحت المحكمة هذا الدفع ولم تعول عليه .

- وحيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع المتهمين الحاضرين من دفع بإنعدام دليل الإسناد وعدم صحة إسناد الواقعة للمتهمين لعدم تواجدهم على مسرح الجريمة وإنفراد محرر المحضر بالشهادة وعدم وجود شاهد رؤية بالأوراق فمردود عليه بأن المحكمة إطمأنت لصحة إثبات وإسناد الإتهامات في جانب المتهمين بعد أن ثبت لديها على وجه القطع واليقين من كافة أدلة الإثبات السالف سردها توافر أركان الإتهامات في جانب المتهمين الأمر الذي تطرح معه المحكمة هذا الدفع ولم تعول عليه.

- وحيث بشأن ما أثاره الدفاع الحاضر مع المتهمين الحاضرين من دفع بعدم معقولية الواقعة وأستحالتها وكيدية الإتهام وتلفيقه للمتهمين وقصور التحقيقات فمردود عليه بأنها من الدفوع الموضوعية التي لا تستأهل الرد عليها إستقلالاً وإنما يستفاد الرد عليها من الأدلة التي ساقتها المحكمة في أسبابها وهو ما طرحت معه المحكمة هذه الدفوع ولم تعول عليها .

- وحيث ركنت سلطه الإتهام في إحالة المتهم السابع والثمانين/محمد خالد يونس عبدالمجيد عن الإتهامات الأول والثاني والثالث والرابع الواردة بقرار الإتهام فإن المحكمة بعد أن محصت أوراق الدعوى وأحاطت بما عن بصر وبصورة ثبت يقيناً للمحكمة عدم توافر الإتهامات السالف ذكرها والمنسوبة للمتهم المذكور لخلو أوراق الدعوى من ثمة أدله ودلائل يقينية تدلل على صحة إسناد تلك الإتهامات في جانب المتهم المذكور ولما كان من المقرر أن للمحكمة أن تقضى بالبراءة متى تشككت في صحة إسناد الإتهام للمتهم وقد أحاطت المحكمة بوقائع وماديات دعوى الإتهامات الأول والثاني والثالث والرابع المسنده للمتهم سالف الذكر وإطمأنت لعدم تحقق أركان تلك الإتهامات في جانب الأخير والتي أضحت تدور في فلك الشك والظن وقد ساورها الشك تجاه تلك الإتهامات ولما كانت الأحكام تبني على الجزم واليقين وليس الشك والتخمين الأمر الذي يتعين معه القضاء ببراءة المتهم المذكور مما نسب إليه من الإتهامات الواردة بقرار الإتهام عملاً بنص المادة ١/٣٠٤ ج .

التوقيع

عضو المحكمة

لذلك ولهذه الأسباب

الحكم

باسم الشعب

- بعد الإطلاع على المواد :

١٧، ٣٢، ٣٩، ٤٠ / ١ - ٢، ٤١، ٩٠ / ١ - ٢ - ٣ - ٥، ٩٠ مكرراً / ١، ٩٦، ١١٩، ١١٩ مكرراً، ١٣٧ مكرراً / ١، ٢، ٣١٤ / ١، ٣١٥ من قانون العقوبات والمواد ١ / ١، ٢، ٦، ٢٦ / ١ - ٣ - ٤ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته والجدول رقم ٢ والبند ب من القسم الثاني من الجدول رقم ٣ الملحقين بالقانون والمواد ١١١، ١٢٢ من قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته والمواد ٧٥، ٧٧ من قانون القضاء العسكري رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته وقرار رئيس جمهورية مصر العربية بالقانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١٤ في شأن تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية للدولة والمادة ٣٠٤ / ١ - ٢ ج .

- وبعد المداولة قانونا :

- حكمت المحكمة حضورياً بمعاقبة كلاً من المتهم الثالث/محمد عطا عبدالمحسن عبدالناصر" وشهرته الجزار" والمتهم الخامس/محمد مصطفى جلال عطية " وشهرته محمد مصطفى جلال البنا" والمتهم الحادى عشر/محمد ربيع عبدالعزيز عبدالملك والمتهم التاسع عشر/يوسف مكرم فهمي جبر الصياد والمتهم الثانى والأربعين/ناصر محمد عبدالودود مسلم والمتهم الثالث والأربعين/زين محمد عبدالودود مسلم والمتهم التاسع والسبعين/عبدالجابر كامل عبد الستار شحات " وشهرته جابر" والمتهم المائة وتسعة عشر/فتحى عبدالرحمن علي خليفة بالسجن المشدد لمدة عشر سنوات وتغريم كلاً منهم مبلغ عشرون ألف جنيه نظير ما أسند إليهم وبمعاقبة كل من المتهم الثامن عشر/حامد عبدالجواد محمد محبوب والمتهم السابع والثلاثين/أحمد عيد عبد الحافظ خليل والمتهم الحادى والستين/حسنى محمد عبدالحسن عبد الحافظ والمتهم الثالث والستين/خالد عبدالنظر عبدالحافظ عبدالعزيز والمتهم الثانى والثمانين/يسري مختار شلقامي جلال والمتهم الثالث والتسعين/علي حلمي علي عبدالنعيم والمتهم المائة وسبعة وعشرين/محمد خلف بسيوي عبدالستار بالسجن المشدد لمدة عشر سنوات نظير ما أسند إليهم وغائباً بمعاقبة كل من المتهم الثانى/حسن أحمد محمد كحيل " وشهرته حسن كحيل" والمتهم الرابع/إبراهيم أحمد عبدالنظر موسى القصاص والمتهم السادس/صلاح الدين عبدالحسن العقيصي والمتهم السابع/محمود مصطفى جلال البنا والمتهم الثامن/حفظي راشد عبدالرحيم محمد والمتهم التاسع/مصطفى محمد مهني القاضي والمتهم العاشر/كمال محرم محمد هديده والمتهم الثانى عشر/محمد توفيق جبر محمد والمتهم الثالث عشر/أحمد توفيق جبر محمد والمتهم الرابع عشر/عادل طه قطب صالح والمتهم السادس عشر/عطا محمد عبداللاه الجنك والمتهم السابع عشر/أشرف محمد عبداللاه الجنك والمتهم العشرين/محمد أحمد فهمي جبر الصياد والمتهم الحادى والعشرين/محمد توفيق عبدالحافظ الصياد والمتهم الثانى والعشرين/محمد عبد الكريم محمد صالح هدية والمتهم الثالث والعشرين/عبدالمنعم محمد جلال زقلف والمتهم الخامس والعشرين/عادل فرج محمد الزويني والمتهم السادس والعشرين/عباس توفيق محمد حسين والمتهم السابع والعشرين/محمد سمحي محمد عبدالقادر والمتهم الثامن والعشرين/محمد باشا فهمي عبدالستار والمتهم التاسع والعشرين/عاصم محمد فهمي الصياد والمتهم الثلاثين/شيمي علي محمد حسن والمتهم الحادى والثلاثين/حسن عثمان حسن شريف والمتهم الثانى والثلاثين/محمد شادي عبدالملك هارون والمتهم الرابع والثلاثين/جمال قمامي مخيمر حسانين " وشهرته جميل" والمتهم

التوقيع

عضو المحكمة

الخامس والثلاثين/سرحان عبدالراضي مرسى عبدربه والمتهم السادس والثلاثين/مرسى عبدالراضي مرسى عبدربه والمتهم الثامن والثلاثين/طلعت عيد عبدالحافظ خليل والمتهم التاسع والثلاثين/ياسر أحمد محمد عبدالمجتلي والمتهم الأربعين/عامر فتحي جلال الزويني والمتهم الحادى والأربعين/يسري فهمي أحمد عبدالرحمن والمتهم الرابع والأربعين/أحمد محمد عبدالودود مسلم والمتهم الخامس والأربعين/علي عبدالمعتمد عبدالحافظ والمتهم السادس والأربعين/مهران كامل أحمد الشيخ والمتهم السابع والأربعين/ناصر طه أحمد الفقيه والمتهم الثامن والأربعين/محمد أنور عبدالسلام الدين والمتهم الخمسين/حسن محمد جادالرب محمد السيد والمتهم الحادى والخمسين/عاطف عبدالعزيز عبدالكافي والمتهم الثانى والخمسين/محمد سمير نظيم أبو العلا والمتهم الثالث والخمسين/محمد طه عجوره "وشهرته عجوره" والمتهم الرابع والخمسين/عصام عبداللطيف عبدالحميد بعيص والمتهم الستين/مهران عبدالمعتمد عبدالرشيد مسلم والمتهم الرابع والستين/علم الدين منصور منصور صحرى "وشهرته منصور" والمتهم الخامس والستين/مصطفى محمد علام كريشه والمتهم التاسع والستين/مصطفى عبد العليم إبراهيم الشريف والمتهم السبعين/علاء محمد علام الكريشي والمتهم الحادى والسبعين/ربيع هاشم حمدي أحمد والمتهم السادس والسبعين/عادل محمود حسن عبدالناصر والمتهم السابع والسبعين/محمد أحمد عبدالباري محمد "وشهرته النص" والمتهم الثمانين/أشرف محمد علي عبدالستار والمتهم الحادى والثمانين/عبدالسلام ربيعي علي محمد والمتهم الثالث والثمانين/جبالي كريم محفوظ ورداني والمتهم الخامس والثمانين/أحمد ريان زيدان عبدالغفار والمتهم السادس والثمانين/محمود شكري عبدالرحمن أبو السباع والمتهم الثامن والثمانين/رجب طلبة عبدالغفار قايد والمتهم التاسع والثمانين/عاطف عبدالجابر محمد مرسى والمتهم التسعين/ناصر فاروق حسين محمد الحادى والتسعين/أحمد محمد دياب قطب والمتهم الثانى والتسعين/ياسر فاروق عبدالعظيم والمتهم الرابع والتسعين/عبدالحميد جابر عبدالحميد مرسى والمتهم الخامس والتسعين/صالح يوسف علواني عبدالمجتلي والمتهم السادس والتسعين/طه عبدالرحيم عبداللاه عبدالرحيم والمتهم الثامن والتسعين/سيد محمد فهمي عبدالباقي والمتهم التاسع والتسعين/إبراهيم محمد محفوظ مرسى والمتهم المائة/علاء خيرى عبدالحكيم عبدالعليم والمتهم المائة وواحد/عوني عبدالعزيز عبدالستار حسن والمتهم المائة وأثنين/حمدي محمد أحمد والمتهم المائة وأربعة/صابر فتحي محمد سرحان والمتهم المائة وخمسة/محمد صلاح عبدالفتاح موسى والمتهم المائة وستة/محمد فراج كامل فرج والمتهم المائة وسبعة/محمد ناجح إبراهيم جادالله والمتهم المائة وثمانية/جمال فرغلي عبدالحافظ سليم والمتهم المائة وتسعة/مصطفى طه أحمد عيسى والمتهم المائة وعشر/زهري ربيع عبدالجواد عبداللطيف والمتهم المائة وأحدى عشر/إبراهيم عبدالصبور عبدالعال إبراهيم والمتهم المائة وأثنى عشر/عاطف محرم أحمد جلال والمتهم المائة وستة عشر/حسن عمر أبو العلا حسن والمتهم المائة وسبعة عشر/حسن عبداللاه عبدالوارث أحمد والمتهم المائة وثمانية عشر/متولي عبدالعليم سيد عثمان والمتهم المائة وعشرين/محمد فتحي عبدالرحمن علي والمتهم المائة وواحد وعشرين/فرج أحمد عبدالفتاح حسين والمتهم المائة أثنين وعشرين/كامل عبدالحميد عبدالباقي محمد والمتهم المائة ثلاثة وعشرين/علاء محمد فرغلي محمد والمتهم المائة أربعة وعشرين/منصور فاروق محمد زيدان بالسجن المؤبد وتغريم كل منهم مبلغ عشرون ألف جنيه نظير ما أسند إليهم وبمعاينة كل من المتهم الخامس عشر/مصطفى طه قطب صالح والمتهم الرابع والعشرين/إبراهيم جبر عبدالستار قاسم والمتهم الثالث والثلاثين/ظهران داخلي عبدالحافظ عبدالعليم والمتهم

التوقيع

عضو المحكمة

تابع أسباب الحكم في القضية رقم ٢٠١٥/١٧٣ ج ٤ كلى أسيوط

٣١

التاسع والأربعين/إبراهيم فهمي عبدالنواب محمد والمتهم الخامس والخمسين/أحمد عبدالرحمن عبدالرسول مهني والمتهم السادس والخمسين/عبدالحافظ عبدالمعتمد عبدالحافظ عبدالعزيز والمتهم السابع والخمسين/عبدالرحيم فاروق عبدالرحيم محمد والمتهم الثامن والخمسين/ياسر فتحي علي محمد فراج والمتهم التاسع والخمسين/خالد يونس عبدالحجيد سيف والمتهم الثاني والستين/حسين عبدالرحمن عبدالرسول مهني والمتهم السادس والستين/ياسر فتحي محمد عرفان والمتهم السابع والستين/محمد عبدالغني أحمد عبدالغني " وشهرته عجوره" والمتهم الثامن والستين/يونس عبدالنظير عبدالعليم يونس والمتهم الثاني والسبعين/عاطف كريم عبدالحמיד عبدالحق والمتهم الثالث والسبعين/محمد حمزه محمود مصطفى والمتهم الرابع والسبعين/حامد عبدالباري جلال سعد والمتهم الخامس والسبعين/عاطف كامل أحمد جلال والمتهم الثامن والسبعين/عاشور عبداللطيف عبدالحמיד بعصي والمتهم الرابع والثمانين/محمد مبروك بورعي موسي والمتهم المائة والثالث عشر/ربيع عبدالحافظ توفيق والمتهم المائة والرابع عشر/أحمد محمد عمر بدير والمتهم المائة والخامس عشر/عبدالنواب طه عبدالظاهر سيد والمتهم المائة خمسة وعشرين/محمد جاد الرب عباس جاد الرب بالسجن المؤبد نظير ما أسند إليهم وبمعاقة المتهم الأول/ممدوح مبروك عبدالوهاب عمار بالسجن المشدد لمدة خمسة عشر عاماً نظير ما أسند إليه وبمعاقة كل من المتهم السابع والتسعين/حمادة عنتر سعد طه والمتهم المائة وثلاثة/خالد يوسف عبداللاه أحمد بالسجن لمدة خمسة عشر عاماً وتغريم كل منهما مبلغ عشرون ألف جنيه نظير ما أسند إليهما وبمعاقة المتهم المائة السادس والعشرين/أحمد عبدالفتاح أحمد عبدالفتاح بالسجن لمدة خمسة عشر عاماً نظير ما أسند إليه وبراءة المدعو/محمد خالد يونس عبدالحجيد مما نسب إليه بقرار الإتمام مع إلزام جميع المتهمين عدا المتهم السابع والثمانين متضامين بدفع مبلغ ثلاثة عشر ألف جنيه قيمة تلفيات نقطة وكمين شرطة دجلا حسب تقدير جهات الاختصاص .

- صدر هذا الحكم وتلى علناً بالجلسة المنعقدة بجهة أسيوط اليوم السبت الموافق الثاني عشر من شهر ديسمبر لعام ألفين وخمسة عشر ميلادية ٢٠١٥/١٢/١٢ .

التوقيع "ع"

عقيد / محمد / أحمد هاشم
رئيس المحكمة العسكرية للجنايات د/٢

التوقيع "ح"

الرائد / وائل ممدوح عبدالخليل القاضي
مخبر المحكمة العسكرية للجنايات د/٢

قرار السيد القضاة المهديت :-

١٦

التوقيع/

لواء ح. / ايمن عبد الحميد عامر
قائد المنطقه المركزيه العسكريه